أقوال القاضي

منذر بن سعيد البلوطي ت: ٣٥٥هـ

في التفسير من أول سورة مريم

إلى نهاية سورة الحجرات

"جمعا ودراسة"

الباحث

د/عبد الرحمن السيد عبد الله عبد الفتاح

مدرس التفسير وعلوم القرآن

بكلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

جامعة الأزهر - مصر

أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي ت: ٣٥٥هـ في التفسير من أول سورة مريم إلى نهاية سورة الحجرات جمعا ودراسة"

عبد الرحمن السيد عبد الله عبد الفتاح
قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الأزهر، المنصورة، مصر
البريد الالكتروني: AbdelrahmanAbdelfattah659.el@azhar.edu.eg

ملخص البحث

يهدف البحث إلى جمع أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي المتناثرة في كتب التفسير ودراستها دراسة تحليلية يتضح بها قيمتها العلمية في إثراء معاني آيات الذكر الحكيم، ومدى موافقتها لرأي جمهور المفسرين من عدمه، وقد تناول البحث مقدمة احتوت على نبذة مختصرة عن فضل القرآن الكريم وتفسيره، وتمهيدا اشتمل على ترجمة مختصرة للقاضي منذر بن سعيد البلوطي، ذكرت فيه اسمه وكنيته ونسبته ومولده وحياته العلمية وثناء العلماء عليه وعقيدته ومذهبه الفقهي ومؤلفاته ووفاته، ومبحثين تناولا دراسة أربع عشرة مسألة من أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير، عنونت لكل مسألة بعنوان يناسبها، ووضحت في كل مسألة قول القاضي منذر بن سعيد، ودرست القول دراسة علمية مجردة بينت فيها قول جمهور المفسرين ومدى موافقة قوله لأقوالهم من عدمه، مستعينا في ذلك بقواعد الترجيح عند المفسرين، وأكدت الدراسة مخالفته في بعض أقواله لما عليه جمهور المفسرين، ومع ذلك فهو قد ينفرد بقول يخالف فيه جمهور المفسرين ولكنه يتسق مع سياق الآية الكريمة، كما أكدت الدراسة اهتمامه بالمفردة القرآنية من حيث ذكر أصلها وجمعها أو مفردها، وأنه يمعن النظر في نظم الآية الكريمة ويستنبط منها أقوالا تحتملها الآية الكريمة، وقد لا يحتملها النظم الكريم.

الكلمات المفتاحية: منذر بن سعيد، البلوطي، التفسير، مريم، الحجرات.

The sayings of Judge Munther bin Saeed Al-Balouti, T: 355 AH, in the " interpretation from the beginning of Surat Maryam to the end of Surat ".Al-Hujurat, a collection and study

Abdul Rahman Al-Sayed Abdullah Abdel-Fattah
Department of Interpretation and Quranic Sciences, Faculty of Fundamentals of Religion and Da`wah, Al-Azhar University, Mansoura, Egypt
Email: AbdelrahmanAbdelfattah659.el@azhar.edu.eg

Abstract

The research aims to collect the sayings of Judge Munther bin Saeed Al-Balouti, which are scattered in the books of interpretation, and study them in an analytical study, showing their scientific value in enriching the meanings of the verses of the Holy Quran, and the extent to which it agrees with the opinion of the majority of commentators or not. The research dealt with an introduction that contained a brief overview of the merits of the Noble Qur'an and its interpretation, and a preface that included a brief translation of Judge Munther bin Saeed Al-Balouti, in which I mentioned his name, his nickname, his lineage, his birth, his scientific life, the scholars' praise of him, his creed, his jurisprudence, his writings and his death. And two sections dealt with the study of fourteen issues from the sayings of Judge Munther bin Saeed Al-Balouti in interpretation, I titled each issue with an appropriate title, and clarified in each issue the saying of Judge Munther bin Saeed, and I studied the saying in an abstract scientific study in which I showed the saying of the majority of commentators and the extent to which his saying agrees with their sayings or not. In this, I sought the help of the rules of weighting among the commentators, and the study confirmed his contradiction in some of his sayings with the opinion of the majority of commentators, however, he may be alone in saying that he contradicts the majority of commentators, but it is consistent with the context of the noble verse. The study also confirmed his interest in the Qur'anic vocabulary in terms of mentioning its origin, plural or singular. And he looks closely at the systems of the noble verse and derives from them sayings that the noble verse bears, and the noble systems may not bear them.

Keywords: Munther bin Saeed - Al-Balouti - Interpretation - Maryam - Al-Hujurat

المقدمة

[ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبۡدِهِ ٱلۡكِتَٰبَ وَلَمۡ يَجۡعَل لَّهُۥ عِوَجَاۜ قَيِّمٗا لِّيُنذِرَ بَأۡسٗا شَدِيدٗا مِّن لَّدُنۡهُ وَيُبَشِّرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرًا حَسَنٗا مَّٰكِثِينَ فِيهِ أَبَدٗا][1].

أَحمَدُه جل وعلا على نعمه التي لا تحصى، وأشكُرُه جل جلاله على آلائه التي لا تزال تَتْرى، فسبحانه وتعالى مُتواتر إلينا فضله وإحسانه، وموصول إلينا بره وامتنانه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وصَفِيُّه من خلقه وحبيبه، قال في الحديث المتفق عليه: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ، لا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ"[2]، أرسله ربه رحمة للعالمين، وأنزل عليه الفرقان ليكون للعالمين نذيرا [تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡفُرۡقَانَ عَلَىٰ عَبۡدِهِۦ لِيَكُونَ لِلۡعَٰلَمِينَ نَذِيرًا][3]، فصلاةً وسلاماً على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، واستن بسنته، وسار على نهجه إلى يوم الدين.

---

١) سورة الكهف: ١، ٢، ٣.

٢) "صحيح البخاري" كتاب التوحيد- بَابُ قِرَاءَةِ الفَاجِرِ وَالمُنَافِقِ، وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلاَوَتُهُمْ لاَ تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، ١٦٢/٩، رقم ٧٥٦٠، ط/ طوق النجاة. "صحيح مسلم" كتاب صَلاَةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا- بَابُ فَضِيلَةِ حَافِظِ الْقُرْآنِ- ٥٤٩/١، رقم ٧٩٧، ط/ دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد عبد الباقي.

٣) سورة الفرقان: ١.

أما بعد:

فإن القرآن الكريم أنزله الله عز وجل لإخراج الناس من الضلال إلى الهدى، ومن الظلمة إلى النور، قال تعالى: [الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَمِيدِ][1]، وبين سبحانه أنَّ سعادة البشرية في الدنيا والآخرة تتوقف على العمل بهديه، قال تعالى: [إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرٗا كَبِيرٗا][2]، فمن اتبع القرآن الكريم فلا يضل ولا يشقى، ومن أعرض عنه فإن له معيشة ضنكا، قال تعالى: [قَالَ ٱهۡبِطَا مِنۡهَا جَمِيعَۢاۖ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدٗى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشۡقَىٰ وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا وَنَحۡشُرُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَعۡمَىٰ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرۡتَنِيٓ أَعۡمَىٰ وَقَدۡ كُنتُ بَصِيرٗا قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتۡكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَاۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلۡيَوۡمَ تُنسَىٰ وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي مَنۡ أَسۡرَفَ وَلَمۡ يُؤۡمِنۢ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦۚ وَلَعَذَابُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبۡقَىٰٓ][3]، وإذا كان هذا شأن كتاب الله الحكيم فإن أعظم العلوم قدرا وأعلاها منزلة وأرفعها مكانة تفسير كتاب الله عز وجل لأنه الطريق لحسن فهم كلام رب العالمين الذي به سعادة العالمين، وإذا كان شرف ومكانة كل علم بشرف موضوعه فإن موضوع التفسير هو كلام الله تعالى الذي فضله على سائر الكلام كفضل الله على سائر خلقه، ثم إن علم التفسير شامل لسائر العلوم الأخرى حيث إن المتحدث فيه تارة يتحدث في العقيدة، وتارة

---

١) سورة إبراهيم: ١.

٢) سورة الإسراء: ٩.

٣) سورة طه: الآيات ١٢٣: ١٢٧.

أخرى يتحدث في الأحكام الشرعية، وتارة يتحدث في أخبار وقصص الأمم السابقة، وهكذا.....، فالمفسر يتنقل بين العلوم جميعا، ولقد سخر الله لكتابه العزيز من أفنوا أعمارهم في تعلمه وتعليمه، واستفرغوا جهدهم في بيان معانيه وتفسيره، ومن هؤلاء الأعلام الأفذاذ القاضي منذر بن سعيد البلوطي عالم الأندلس وخطيبها، فقد كان له أقوال هامة في تفسير القرآن الكريم متناثرة في تضاعيف كتب التفسير، نقلها عنه أئمة أهل التفسير لا سيما أصحاب المدرسة الأندلسية كالإمام ابن عطية، والقرطبي، وأبي حيان وغيرهم، فأردت بفضل الله ومنته أن أجمع بعض أقواله وأدرسها دراسة علمية مبينا قيمتها العلمية في إثراء المعنى القرآني، وموافقتها لرأي جمهور المفسرين من عدمه، مساهما في إتمام ما سبقني به أخي الدكتور/ أحمد حسن عبد العظيم، حيث جمع أقوال القاضي منذر بن سعيد ودرسها دراسة علمية من أول سورة البقرة إلى آخر سورة الكهف، لذا عزمت أن أساهم في إتمام جهده، وبدأت جمع أقوال القاضي منذر بن سعيد من أول سورة مريم، وجعلت بحثي بعنوان: "**أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي –ت: ٣٥٥ هـ– في التفسير من أول سورة مريم إلى نهاية سورة الحجرات جمعا ودراسة** "

وحتى ينهض البحث بالمهمة التي أنيطت به، ويحقق الهدف الذي يصبو إليه، فقد قسمته إلى: مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة ثم فهرس الموضوعات.

أما المقدمة: فاحتوت على نبذة مختصرة عن فضل القرآن الكريم، وتفسيره، وخطة البحث، وأسباب اختيار الموضوع.

وأما التمهيد: فاشتمل على ترجمة مختصرة للقاضي منذر بن سعيد البلوطي.

وأما المبحثان فهما كالتالي:

المبحث الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير من

أول سورة مريم إلى نهاية سورة المؤمنون، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة مريم

المطلب الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الأنبياء

المطلب الثالث: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة المؤمنون

المبحث الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير من أول سورة النور إلى نهاية سورة الحجرات، ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة النور

المطلب الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة يس

المطلب الثالث: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الفتح

المطلب الرابع: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الحجرات

وأما الخاتمة: فتشتمل على أهم النتائج والتوصيات، ومراجع البحث، وفهرس الموضوعات.

هذا ومن أهم أسباب اختيار هذا الموضوع، ما يلي:

أولا: مكانة أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي عند المفسرين عامة والمدرسة الأندلسية خاصة.

ثانيا: دراسة آراء عالم ومفسر من مفسري سلف هذه الأمة الميمونة.

ثالثا: الوقوف على منهج القاضي منذر بن سعيد ومعرفة جوانب شخصيته من خلال دراسة أقواله.

رابعا: التمرس على دراسة أقوال الأئمة الأفذاذ من أهل التفسير وبيان قيمتها ووجه صحتها.

خامسا: المشاركة في إتمام العمل الذي قام به أخي الدكتور/ أحمد حسن عبد العظيم.

التمهيد

ترجمة القاضي منذر بن سعيد البلوطي

اسمه وكنيته ونسبته:

مُنذِر بن سعيد بن عَبْد الله بن عَبْد الرَّحمن بن قَاسِم بن عَبْد الله البَلُّوطي[١] ثم الكُزْنِي، من أهل قُرْطُبَة؛ يُكَنَّى: أبا الحكَم، يُنسَبُ إِلَى قبيلَةٍ يُقَال لَهَا: "كُزْنَة"[٢] في البَرْبَر في فَخْذ منهم، وَهُوَ مِنْ مَوْضِعٍ قريبٍ مِنْ قُرْطُبَةَ يُقَال لَهُ: "فحص البلوط" بالأَندلس، بينه وبين قُرْطُبة مرحلتان أو ثلاث، قاضي قضاة الأندلس في عصره، فقيه، عالم بالتفسير، خطيب، شاعر.[٣]

---

١) البَلُّوطِي بفتح الباء الموحدة وضم اللام المشددة وفي آخرها الطاء – نسبة إلى "شجر البلوط" وهو شجر يحمل شيئا يأكله الزهاد فنسب إلى بيعه واجتنائه وحمله واشتهر بهذه النسبة أبو الفرج محمد بن الطيب بن محمد الحافظ المعروف بالبلوطي البغدادي، ونسبة أيضا إلى "فحص البلوط" موضع قريب من قرطبة من بلاد الأندلس ينسب إليه منذر بن سعيد أبو الحكم البلوطي القاضي المشهور بالدين والعلم كان قاضي الجماعة بالأندلس. ينظر: "الأنساب" لعبد الكريم بن محمد السمعاني، ت: ٥٦٢هـ، ٣٢٢/٢، ط/ مجلس دائرة المعارف العثمانية، تحقيق: عبد الرحمن اليماني. "اللباب في تهذيب الأنساب" لأبي الحسن علي بن أبي الكرم، عز الدين بن الأثير، ت: ٦٣٠هـ، ١٧٦/١، ط/ دار صادر بيروت.

٢) كُزْنَةُ: موضع في جزيرة الأندلس في فحص البلوط، ينسب إليه المنذر بن سعيد البلوطي القاضي. ينظر: "معجم البلدان" لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، ت: ٦٢٦هـ، ٤٥٩/٤، ط/ دار صادر بيروت.

٣) ينظر: "تاريخ علماء الأندلس" لابن الفرضي، عبد الله بن محمد أبو الوليد الأزدي، ت: ٤٠٣هـ، ١٤٢/٢ ترجمة ١٤٥٤، ط/ مكتبة الخانجي. "معجم الأدباء" لأبي عبدالله=

مولده وحياته:

ولد سنة خمس وسبعين ومائتين من الهجرة بالنشَّارين بالقرب من قرطبة، وقيل: سنة خمس وستين ومائتين، ونشأ نشأة علمية فقد سَمِعَ بالأَنْدُلس من عُبَيْد الله بن يحيى الليثي وغيره، ثم رحل حاجاً سنة ثمان وثلاث مائة فأقام في رحلته أربعين شهراً، فأخذ بمكة من ابن المُنْذِر النيسابوري كتابه المؤلف في الاختلاف المسمّى: "الأشراف في اختلاف العلماء"، وأخذ من غيره، وروى بمصر كتاب "العين" للخليل رواية أبي العباس بن ولاد، وأخذ العربية عن أبي جعفر بن النحاس، وبعد عودته من رحلته العلمية بمكة المكرمة والقاهرة تولى قضاء مدينة مَارِدَة[1] وما والاها من مدن الجوف، ثم ولي قضاء الثغور الشرقية، ثم قُدِّمَ إلى قضاء الجماعة بقُرْطُبَة بعد محمد بن أبي عيسى، وذلك يوم الخميس لخمسٍ خَلَوْن من رَبيع الآخر سَنَة تسع وثلاثين وثلاث مائة، وولى الصَّلاة بمدينة الزهراء، فلم يزل قاضِياً إلى أن تُوفِّي، وطالت أيامه وحُمدت سيرته، فلم تحفظ له قضية جَوْر، ولا جُرِبَتْ عليه في أحكامه زلّة، وكان قوّالا بالحق لا يخاف لومة لائم، وكان كثير الإنكار على

=ياقوت بن عبد الله الحموي، ت: ٦٢٦هـ، ٢٧١٧/٦ ترجمة ١١٦٠، ط/ دار الغرب الإسلامي، تحقيق: إحسان عباس. "إنباه الرواة على أنباه النحاة" لأبي الحسن علي ابن يوسف القفطي، ت: ٦٤٦هـ، ٣٢٥/٣ ترجمة ٧٧٣، ط/ دار الفكر العربي، تحقيق: محمد أبو الفضل. "تاريخ الإسلام" لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ت: ٧٤٨هـ، ٩٠/٨ ترجمة ١٧١، ط/ دار الغرب الإسلامي، تحقيق: بشار عواد.

١) ماردة: مدينة واسعة عالية البنيان، كثيرة الرخام، من نواحي الأندلس، من أعمال قرطبة، بين الغرب والجوف منها، وبينها وبين قرطبة ستة أيام. ينظر: "معجم البلدان" للحموي، ٣٨/٥، ٣٩. "مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع" لصفي الدين عبدالمؤمن بن عبد الحق البغدادي، ت: ٧٣٩هـ، ١٢١٨/٣، ط/ دار الجيل، بيروت.

الناصر لدين الله عبد الرحمن، بليغ الموعظة كبير الشأن، خطيبا بليغا مفوها، له اليوم المشهور الذي ملأ فيه الآذان وبهر العقول، وَذَلِكَ أَنَّ المُسْتَنصرَ بِاللهِ كَانَ مشغُوفاً بَأَبِي عليٍّ القَالِيِّ، يُؤَهِّلُهُ لِكُلِّ مُهِمٍّ، فَلَمَّا وَرَدَ رَسُوْلُ الرُّوْمِ أَمَرَهُ أَنْ يقومَ خَطِيْباً عَلَى العَادَةِ الجَارِيَةِ، فَلَمَّا شَاهدَ أَبُو عَلِيٍّ الجمعَ العظيمَ جَبُنَ فَلَمْ تَحْمِلْهُ رِجْلاَهُ، وَلاَ سَاعَدَهُ لسَانُهُ، وَفطِنَ لَهُ مُنذرُ بنُ سَعِيْدٍ، فَوَثَبَ فِي الحَالِ، وَقَامَ مقَامَهُ، وَارتَجَلَ خطبَةً بَدِيْعَةً، بهر بها العقول جزالةً وملأ الأسماع جلالةً، وكان عالما بالقرآن، حافظا لما قالت العلماء في تفسيره وأحكامه، ووجوه حلاله وحرامه، كثير التّلاوة له، حاضر الشاهد لآياته، تُوفِّي يوم الخميس لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة خمس وخمسين وثلاث مائة، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وسبعة أشهر، ودفن بمَقْبرة قُريش، وصلَّى عليه ابنه عبد الملك.(١)

ثناء العلماء عليه:

قال عنه الإمام أبو بكر الزبيدي الإشبيلي (ت: ٣٧٩هـ): كان ذا علم بالقرآن، حافظًا لما قالت العلماء في تفسيره وأحكامه ووجوهه في حلاله وحرامه، كثير التلاوة له، حاضر الشاهد بآياته، وكان ذا علم بالجدل، حاذقًا فيه، شديد العارضة، حاضر الجواب، ثابت الحجة، وكان أخطب أهل زمانه

---

١) ينظر: "طبقات النحويين واللغويين" لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الإشبيلي، ت: ٣٧٩هـ، ص ٢٩٥ ترجمة ٢٦٢، ط/ دار المعارف، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. "تاريخ علماء الأندلس" لابن الفرضي، ١٤٢/٢، ١٤٣ ترجمة ١٤٥٤. "معجم الأدباء" للحموي، ٢٧١٧/٦، ٢٧١٨ ترجمة ١١٦٠. "إنباه الرواة على أنباه النحاة" للقفطي، ٣٢٥/٣ ترجمة ٧٧٣. "تاريخ الإسلام" للذهبي، ٩٠/٨، ٩١ ترجمة ١٧١. "سير أعلام النبلاء" لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ت: ٧٤٨هـ، ٢٣٨/١٢، ط/ دار الحديث. "تاريخ التراث العربي" لفؤاد سزكين، ٥٤/٥، ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود.

غير مدافع، مع ثبات جنان، وجهارة صوت، وحسن ترسل، وكان ذا منظر نبيل، وخلق حميد، وتواضع لأهل الطلب، وانحطاط إليهم، وإقبال عليهم، وكانت فيه دعابة حسنة، وله خطب عجيبة، ورسائل بينة، وأشعار مطبوعة.(١)

قال الإمام الذهبي: قَالَ ابْنُ بشكوَالٍ (ت: ٥٧٨هـ) فِي بَعْضِ كُتُبِهِ: مُنذرُ ابنُ سَعِيْدٍ خطيبٌ بَلِيْغٌ مصقع، لَمْ يَكُنْ بِالأَنْدَلُسِ أَخطبَ مِنْهُ، مَعَ العِلْمِ البَارِعِ، وَالمعرفَةِ الكَامِلَةِ، وَاليَقِينِ فِي العلومِ وَالدِّينِ، وَالوَرَعِ، وَكَثْرَةِ الصِّيَامِ، وَالتَّهجُّدِ، وَالصَّدْعِ بِالْحَقِّ، كَانَ لاَ تَأْخُذُهُ فِي اللهِ لومَةُ لاَئِمٍ، وَقَدِ اسْتَسْقَى غَيْرَ مَرَّةٍ فسُقِيَ. وَذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بنُ حَارِثٍ القَرَوِيِّ فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّفَاذِ وَالتَّحْصِيْلِ، مُتدرِّباً للمنَاظرَةِ، مُتخلِّقاً بِالإِنصَافِ، جَيِّدَ الفَهْمِ، طَوِيْلَ العِلْمِ، بَلِيْغاً مُوجزاً، يَمِيْلُ إِلَى طُرُقِ الفضَائِلِ وَيُوَالِي أَهلَهَا، وَيلهَجُ بِأَخْبَارِ الصَّالِحِيْنَ.(٢)

قال أبو محمد الطيب بامخرمة (ت: ٩٤٧هـ): أبو الحكم منذر بن سعيد البلّوطي، قاضي الجماعة بقرطبة، كان فطنا، مناظرا، ذكيا، بليغا، مفوها، شاعرا، كثير التصانيف، قوالا للحق، ناصحا للخلق، عزيز المثل رحمه الله.(٣)

عقيدته:

ذكر الإمام أبو حيان أنه اعتزالي في أكثر الأصول قائلا: وَمُنْذِرٌ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ كَانَ يُعْرَفُ بِالْبَلُّوطِيِّ، وَكَانَ قَاضِيَ الْقُضَاةِ بِالأَنْدَلُسِ، وَكَانَ

---

١) ينظر: "طبقات النحويين واللغويين" للزبيدي الإشبيلي، ص ٢٩٥ ترجمة ٢٦٢.

٢) ينظر: "سير أعلام النبلاء" للذهبي، ٢٣٨/١٢.

٣) "قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر" لأبي محمد الطيب بن عبد الله بن علي بامخرمة، ت: ٩٤٧هـ، ١٥٦/٣، ١٥٧ ترجمة ١٥٩٩، ط/ دار المنهاج.

مُعْتَزِلِيًّا فِي أَكْثَرِ الأُصُولِ.(١)

وذكر الإمام الطاهر بن عاشور أنه سني الاعتقاد قائلا: وَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَمْ تُخْلَقِ الآنَ وَسَتُخْلَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ قَوْلُ الْمُعْتَزِلَةِ وَبَعْضِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهُمْ مُنْذِرُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَلُّوطِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ الظَّاهِرِيُّ.(٢)

والصواب من القول أنه سني الاعتقاد اللهم إلا ما كان منه في بعض المسائل التي يقول فيها بقول المعتزلة كمسألة عدم خلق الجنة والنار الآن، لذا فقد دفع عنه تهمة الاعتزال الإمام ابن حزم الأندلسي قائلا: وكان قاضي القضاة منذر بن سعيد متهماً بمذهب الاعتزال أيضاً.(٣)، وقال ابن الفرضي عنه: وكان بصيراً بالجدل، منحرفاً إلى مذهب أهل الكلام، لَهِجاً بالاحتجاج، ولذلك ما كان ينحل في اعتقاده الله مُجَازيه بها ومُحَاسِبه عنها.(٤)

مذهبه الفقهي:

ذكر أهل التراجم أنه كان ظاهري المذهب في الفروع، يتفقه على مذهب داود الظاهري، ويؤثر مذهبه، ويحتجّ لمقالته، وكان جامعا لكتبه، فإذا جلس مجلس الحكم قضى بمذهب مالك وأصحابه.(٥)

---

١) "البحر المحيط في التفسير" لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي، ت: ٧٤٥هـ، ١٧٦/١، ط/ دار الفكر، تحقيق: صدقي جميل.

٢) "التحرير والتنوير" لمحمد الطاهر ابن عاشور التونسي، ت: ١٣٩٣هـ، ٨٩/٤، ط/ الدار التونسية.

٣) ينظر: "رسائل ابن حزم الأندلسي" لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، ت: ٤٥٦هـ، ط/ المؤسسة العربية، تحقيق: إحسان عباس.

٤) "تاريخ علماء الأندلس" لابن الفرضي، ١٤٣/٢.

٥) ينظر: "طبقات النحويين واللغويين" للإشبيلي، ص ٢٩٥. "إنباه الرواة على أنباه النحاة" للقفطي، ٣٢٥/٣. "تاريخ الإسلام" للذهبي، ٩٠/٨."البلغة في تراجم أئمة النحو=

مؤلفاته:

له مؤلفات عدة في فنون العلوم المختلفة منها[١]:

١- الإِنْبَاهِ عَنِ الأَحْكَامِ مِنْ كِتَابِ اللهِ.

٢- الإِبَانَةِ عَنْ حَقَائِقِ أُصولِ الدِّيَانَةِ.

٣- الناسخ والمنسوخ.

٤- الرد على أهل المذاهب.

٥- غريب القرآن وتفسيره.

وله رسائل وخطب مجموعة.

وفاته:

تُوفِّي -رحمه الله- يوم الخميس لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة خمس وخمسين وثلاث مائة، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وسبعة أشهر، ودفن بمَقْبرة قُريش، وصلَّى عليه ابنه عبد الملك.[٢]

=واللغة" لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت: ٨١٧هـ، ص ٢٩٨، ط/ دار سعد الدين. "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" لمحمد بن محمد بن عمر مخلوف، ت: ١٣٦٠هـ، ١/١٣٥، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد المجيد خيالي. "معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»" لعادل نويهض، ٢/٦٨٦، ط/ مؤسسة نويهض الثقافية.

١) ينظر: "سير أعلام النبلاء" للذهبي، ١٢/٢٣٨. "التسهيل لعلوم التنزيل" لمحمد ابن أحمد بن جزي الكلبي، ت: ٧٤١هـ، ١/٢٠، ط/ دار الأرقم بن أبي الأرقم. "معجم المؤلفين" لعمر رضا كحالة، ١٣/٨، ٩، ط/ دار إحياء التراث العربي.

٢) ينظر: "تاريخ علماء الأندلس" لابن الفرضي، ٢/١٤٣.

المبحث الأول

أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير

من أول سورة مريم إلى نهاية سورة المؤمنون

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة مريم.

المطلب الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الأنبياء.

المطلب الثالث: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة المؤمنون.

المطلب الأول

أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة مريم

المسألة الأولى: لا ولاية لوصي في النكاح

📖 **قال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في تفسير قوله تعالى:** [وَإِنِّي خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِى وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِى وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ ۖ وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا][1]: ليسَ لِوَصيٍّ[2] في إنكاحِ ذاتِ وليٍّ شيءٌ؛ والوَصِيُّ ليسَ بوارثٍ، فدلَّ أنَّهُ غيرُ وَلِيٍّ.[3]

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

حمل القاضي منذر بن سعيد البلوطي الولاية في الآية الكريمة على ما يعم ولاية النكاح، فاحتج بالآية الكريمة على أن الوصي لا تكون له ولاية النكاح على مَن لها ولي، ووجه احتجاجه: أن زكريا عليه السلام لما سأل الله الولي فسره بقوله: [يَرِثُنِي]، فدل على أن الولي وارث، والوصي لا يرث، فينتج عن ذلك أن الوصي ليس بولي فلا تصح ولايته في النكاح.

📖 **دراسة المسألة:**

لا خلاف بين الفقهاء في أن للولي أن يوكّل عنه من يعقد النكاح في حياته، واختلفوا في الإيصاء بولاية النكاح بعد وفاته، هل تكون للوصي ولاية النكاح كالوكيل؟

---

١) سورة مريم: ٥، ٦.

٢) الوصي: من عهد إليه الولي بتزويج بناته بعد موته، فإن عهد إليه بالتزويج في الحياة فهو وكيل.

٣) ينظر: "نكت وتنبيهات في تفسير القرآن المجيد" لأبي العباس التونسي، ت: ٨٣٠هـ، ٣٠٧/٢، ط/ مطبعة النجاح الجديدة، تحقيق: محمد الطبراني.

فذهب الحنفية والشافعية والظاهرية وأحمد في رواية إلى أنه ليس للوصي ولاية الإنكاح، واستدلوا بقول النبي ﷺ: "لا نِكَاحَ إِلا بِوَلِيٍّ"(١)، **قال الإمام السرخسي**(٢): وَالْوَصِيُّ لَيْسَ بِوَلِيٍّ عِنْدَنَا فِي التَّزْوِيجِ، وَلَيْسَ بِعَصَبَةٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ قَرَابَتِهِ فَهُوَ كَسَائِرِ الأَجَانِبِ فِي التَّزْوِيجِ، وَإِنْ كَانَ الْوَصِيُّ مِنْ الْقَرَابَةِ بِأَنْ كَانَ عَمًّا أَوْ غَيْرَهُ فَلَهُ وِلايَةُ التَّزْوِيجِ بِالْقَرَابَةِ لا بِالْوِصَايَةِ.(٣)

---

١) بوب الإمام البخاري في "صحيحه" كتاب النكاح، بَابُ مَنْ قَالَ: لاَ نِكَاحَ إلا بِوَلِيٍّ، ١٥/٧. وممن أخرجه: الإمام عبد الرزاق في "مصنفه" كتاب النكاح، باب النكاح بغير ولي، ١٩٦/٦، رقم ١٠٤٧٣. والإمام سعيد بن منصور في "سننه" كتاب الوصايا، باب من قال: لا نكاح إلا بولي، ١٧٤/١، رقم ٥٢٧. والإمام ابن أبي شيبة في "مصنفه" كتاب النكاح، مَنْ قَالَ:لا نِكَاحَ إلا بِوَلِيٍّ أَوْ سُلْطَانٍ، ٤٥٤/٣، رقم ١٥٩٢١. والإمام أحمد في "مسنده" مسند الكوفيين، حديث أبي موسى الأشعري، ٢٨٠/٣٢، رقم ١٩٥١٨. والإمام الدارمي في "سننه" ومن كتاب النكاح، بَابُ النَّهْيِ عَنِ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ، ١٣٩٦/٣، رقم ٢٢٢٨.

٢) مُحَمَّد بن أَحْمد بن أبي سهل أَبُو بكر السَّرخسِيّ، من كبار الحنفية، شمس الأئمَّة، صَاحب "الْمَبْسُوط" وَغَيره، أحد الفحول، الأئمَّة الْكِبَار، أَصْحَاب الْفُنُون، كَانَ إِمَامًا عَلامَة حجَّة متكلما فَقِيها أصوليا مناظرا، توفي: ٤٨٣هـ. ينظر: "الجواهر المضية في طبقات الحنفية" لمحيى الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد الحنفي، ت: ٧٧٥هـ، ٢٨/٢ ترجمة ٨٥، ط/ مير محمد كتب خانة. "تاج التراجم" لأبي الفداء زين الدين قاسم ابن قطلوبغا، ت: ٨٧٩هـ، ص٢٣٤، ترجمة ٢٠١، ط/ دار القلم، تحقيق: محمد خيري رمضان.

٣) ينظر: "المبسوط" لشمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي، ت: ٤٨٣هـ، ٢٢٢/٤، ط/ دار المعرفة.

وقال الإمام الشافعي(١): لا ولايَةَ لِوَصِيٍّ فِي النِّكَاحِ بِحَالٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَكِيلِ الْوَلِيِّ ولا بِوَلِيٍّ، وَالْخَالُ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ عَارٌ مِنْ الْوَصِيِّ وَهُوَ لا ولايَةَ لَهُ إذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نَسَبٌ مِنْ قِبَلِ الأبِ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ مَنْ لَقِيت مِنْ أَهْلِ الآثَارِ وَالْقِيَاسُ.(٢)

وقال الإمام ابن حزم(٣): وَلا إذْنَ لِلْوَصِيِّ فِي إنْكَاحِ أَصْلا، لا لِرَجُلٍ، وَلا لامْرَأَةٍ: صَغِيرَيْنِ كَانَا، أَوْ كَبِيرَيْنِ،.... وَمِمَّنْ قَالَ: لا مَدْخَلَ لِلْوَصِيِّ فِي

---

١) مُحَمَّدُ بنُ إدْرِيْسَ بنِ العَبَّاسِ بنِ عُثْمَانَ بنِ هِشَامِ بنِ المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلاَبِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ، الإِمَامُ عَالِمُ العَصْرِ نَاصِرُ الحَدِيْثِ فَقِيْهُ المِلَّةِ أَبُو عَبْدِ اللهِ القُرَشِيُّ، ثُمَّ المُطَّلِبِيُّ الشَّافِعِيُّ، المَكِّيُّ، الغَزِّيُّ المَوْلِدِ، نَسِيْبُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَابْنُ عَمِّهِ، فَالمُطَّلِبُ هُوَ أَخُو هَاشِمٍ وَالِدِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةٍ، فِي السَّنَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا أَبُو حَنِيفَةَ، صَنَّفَ التَّصَانِيْفَ وَدَوَّنَ العِلْمَ وَرَدَّ عَلَى الأَئِمَّةِ مُتَّبِعاً الأَثَرَ وَصَنَّفَ فِي أُصُوْلِ الفِقْهِ وَفُرُوْعِهِ، وَبَعُدَ صِيْتُهُ وتكاثر عليه الطلبة، مات سَنَةَ أربع ومئتين. ينظر: "تاريخ بغداد" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، ت: ٤٦٣هـ، ٣٩٢/٢، ترجمة ٤٠٤، ط/ دار الغرب الإسلامي. "سير السلف الصالحين" لإسماعيل ابن محمد الأصبهاني، ت: ٥٣٥هـ، ص١١٦٨، ط/ دار الراية. "سير أعلام النبلاء" للذهبي، ٢٣٦/٨.

٢) ينظر: "الأم" لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ت: ٢٠٤هـ، ٢١/٥، ط/ دار المعرفة.

٣) عليّ بن أَحْمَد بن سعيد بن حَزْم بن غالب أبو محمد الأندلسيّ القُرْطُبيّ، الفَقِيْهُ الحَافِظُ، المُتَكَلِّمُ، الأَدِيْبُ، الوَزِيْرُ، الظَّاهِرِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ، وُلد بقرطبة سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، كان إليه المنتهى في الذَّكاء والحفظ وكثرة العلم، تَفَقَّهَ أَوَّلاً للشَافِعِيّ، ثُمَّ أَدَّاهُ اجْتِهَاده إِلَى القَوْل بنفي القيَاس كُلّه جَلِيّه وَخَفِيّه، وَالأَخْذ بِظَاهِرِ النَّصّ وَعموم الكِتَاب وَالحَدِيْث، وَالقَوْل بِالبَرَاءة الأَصْلِيَّة، وَاسْتِصحَاب الحَال، وَصَنَّفَ فِي ذَلِكَ كتباً كَثِيْرَة، وَنَاظر عَلَيْهِ، وَبسط لِسَانَه وَقلمَه، كان مُتَفَنِّناً في علوم جمة، عاملا بعلمه،=

الإِنْكَاحِ: أَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ، وَأَصْحَابُهُمْ،..... وَمَنْ أَوْصَى إِذَا مَاتَ أَنْ تُزَوَّجَ ابْنَتُهُ الْبِكْرُ الصَّغِيرَةُ أَوْ الْبَالِغُ فَهِيَ وَصِيَّةٌ فَاسِدَةٌ لا يَجُوزُ إِنْفَاذُهَا.(١)

وقال الإمام ابن قدامة(٢): وَاخْتَلَفَتْ الرِّوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ – رَحِمَهُ اللَّهُ – هَلْ تُسْتَفَادُ وِلايَةُ النِّكَاحِ بِالْوَصِيَّةِ؟ فَرُوِيَ أَنَّهَا تُسْتَفَادُ بِهَا، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَحَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَمَالِكٍ، وَعَنْهُ: لا تُسْتَفَادُ بِالْوَصِيَّةِ، وَبِهِ قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالنَّخَعِيُّ، وَالْحَارِثُ الْعُكْلِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ؛ لأَنَّهَا وِلايَةٌ تَنْتَقِلُ إِلَى غَيْرِهِ شَرْعًا، فَلَمْ يَجُزْ أَنْ يُوصِيَ بِهَا كَالْحَضَانَةِ، ولأَنَّهُ لا ضَرَرَ عَلَى الْوَصِيِّ فِي تَضْيِيعِهَا وَوَضْعِهَا عِنْدَ مَنْ لا يُكَافِئُهَا، فَلَمْ تَثْبُتْ لَهُ الْوِلايَةُ كَالأَجْنَبِيِّ، ولأَنَّهَا وِلايَةُ نِكَاحٍ، فَلَمْ تَجُزْ الْوَصِيَّةُ بِهَا، كَوِلايَةِ الْحَاكِمِ.(٣)

=زاهدا بعد الرياسة الّتي كانت لأبيه، تُوُفِّيَ عَشِيَّة يَوْم الأَحَد لليلتين بقيتَا مِنْ شَعْبَانَ، سَنَة سِتٍّ وَخَمْسِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَة. ينظر: "تاريخ الإسلام" للذهبي، ٧٤/١٠، ترجمة ١٦٦. "سير أعلام النبلاء" للذهبي، ٣٧٣/١٣.

١) ينظر: "المحلى بالآثار" لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري، ت: ٤٥٦هـ، ٤٦/٩، ط/ دار الفكر.

٢) عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ قُدَامَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيّ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، موفق الدِّيْن، الدِّمَشْقِيّ، الحَنْبَلِيّ، الشَّيْخُ الإِمَامُ القُدْوَةُ العَلاَّمَةُ المُجْتَهِدُ، صاحب "المُغْنِي"، مَوْلِدُهُ: سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِيْنَ وَخَمْس مائَةٍ، فِي شَعْبَانَ، كَانَ مِنْ بُحُوْرِ العِلْمِ، وَأَذْكِيَاءِ العَالَمِ، وكَانَ إِمَامَ الحَنَابِلَةِ بِجَامِعِ دِمَشْقَ، وكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نبيلاً، غزِيْرَ الفَضْلِ، نَزِهاً، وَرِعاً، عَابِداً، عَلَى قَانُوْنِ السَّلَفِ، عَلَيْهِ النُّوْرُ وَالوَقَارُ، يَنْتَفِعُ الرَّجُلُ بِرُؤْيَتِهِ قَبْلَ أَنْ يسمع كَلاَمَهُ. ينظر: "سير أعلام النبلاء" للذهبي، ١٤٩/١٦. "ذيل طبقات الحنابلة" لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ت: ٧٩٥هـ، ٢٨١/٣، ط/ مكتبة العبيكان.

٣) ينظر: "المغني" لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، ت: ٦٢٠هـ، ٢٠/٧، ط/ مكتبة القاهرة.

وذهب المالكية والحنابلة في المذهب إلى أن ولاية النكاح تستفاد بالوصية إذا نص الولي للوصي على التزويج، لأنها ولاية ثابتة فجازت الوصية بها، ولأن وصي كل ولي يقوم مقامه كالوكيل، **قال الإمام البهوتي**(١): وَوَصِيُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ الأَوْلِيَاءِ فِي النِّكَاحِ بِمَنْزِلَتِهِ، لِقِيَامِهِ مَقَامَهُ، فَتُسْتَفَادُ وِلايَةُ النِّكَاحِ بِالْوَصِيَّةِ إذَا نَصَّ لَهُ عَلَى التَّزْوِيجِ، مُجْبِرًا كَانَ الْوَلِيُّ كَأَبٍ، أَوْ غَيْرَ مُجْبِرٍ كَأَخٍ لِغَيْرِ أُمٍّ، وَكَذَا عَمٌّ وَابْنُهُ، لأَنَّهَا وِلايَةٌ ثَابِتَةٌ لِلْوَلِيِّ فَجَازَتْ وَصِيَّتُهُ بِهَا كَوِلايَةِ الْمَالِ، وَلأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَسْتَنِيبَ فِيهَا فِي حَيَاتِهِ وَيَكُونَ نَائِبُهُ قَائِمًا مَقَامَهُ فَجَازَ أَنْ يَسْتَنِيبَ فِيهَا بَعْدَ مَوْتِهِ، وصِفَةُ الإِيصَاءِ: أَنْ يَقُولَ الأَبُ لِمَنْ اخْتَارَهُ: وَصَّيْتُ إلَيْكَ بِنِكَاحِ بَنَانِي، أَوْ جَعَلْتُكَ وَصِيًّا فِي نِكَاحِ بَنَاتِي، كَمَا يَقُولُ فِي الْمَالِ: وَصَّيْتُ إلَيْكَ بِالنَّظَرِ فِي أَمْوَالِ أَوْلادِي، فَيَقُومُ الْوَصِيُّ مَقَامَ الْمُوصِي، مُقَدِّمًا الْوَصِيُّ عَلَى مَنْ يَقْدَمُ عَلَيْهِ الْمُوصِي، فَإِنْ كَانَ الْوَلِيُّ لَهُ الإِجْبَارُ كَأَبِي الْبِكْرِ فَذَلِكَ الإِجْبَارُ لِوَصِيِّهِ، فَيُجْبِرُ وَصِيُّ الأَبِ مَنْ يُجْبِرُهُ الأَبُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى لِقِيَامِهِ مَقَامَ الأَبِ.(٢)

---

١) مَنْصُور بن يُونُس بن صَلاح الدّين حسن بن أَحْمد بن على بن إدريس البهوتى الحنبلى، شيخ الْحَنَابِلَة بِمصْر وخاتمة عُلَمَائهمْ بهَا، الذائع الصيت الْبَالِغ الشُّهْرَة، كَانَ عَالما عَاملا، ورعا، متبحرا فِي الْعُلُوم الدِّينِيَّة، صارفا أوقاته فِي تَحْرِير الْمسَائِل الْفِقْهِيَّة، ورحل النَّاس إِلَيْهِ من الآفَاق لأجل أَخذ مَذْهَب الإِمَام أَحْمد بن حنبل، وَمن مؤلفاته: شرح "الإقناع"، وَشرح "زَاد المستنقع" للحجاوى، وَكَانَ مِمَّن انْتهى إِلَيْهِ الإفتاء والتدريس، مات: ضحى يَوْم الْجُمُعَة عَاشر شهر ربيع الثانى سنة إِحْدَى وَخمسين وَألف بِمصْر. ينظر: "خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر" لمحمد أمين بن فضل الله الحموي الدمشقي، ت: ١١١١هـ، ٤/٤٢٦، ط/ دار صادر.

٢) ينظر: "كشاف القناع عن متن الإقناع" لمنصور بن يونس البهوتي الحنبلي، ت: ١٠٥١هـ، ٥/٥٨، ط/ دار الكتب العلمية.

وقال الإمام الصاوي المالكي[١]: حَاصِلُ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّ الأَبَ إِذَا قَالَ لِلْوَصِيِّ: أَنْتَ وَصِيِّي عَلَى بُضْعِ بَنَاتِي، أَوْ عَلَى نِكَاحِ بَنَاتِي أَوْ عَلَى تَزْوِيجِهِنَّ، أَوْ وَصِيِّي عَلَى بِنْتِي تُزَوِّجُهَا مِمَّنْ أَحْبَبْت، لَهُ الْجَبْرُ عَلَى الرَّاجِحِ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ النِّكَاحِ أَوْ التَّزْوِيجِ أَوْ الْبُضْعِ فَالرَّاجِحُ عَدَمُ الْجَبْرِ، كَمَا إِذَا قَالَ: أَنْتَ وَصِيِّي عَلَى بَنَاتِي أَوْ عَلَى بَعْضِ بَنَاتِي أَوْ عَلَى بِنْتِي فلانَةَ، وَأَمَّا لَوْ قَالَ: أَنْتَ وَصِيِّي فَقَطْ أَوْ عَلَى مَالِي أَوْ بَيْعِ تَرِكَتِي أَوْ قَبْضِ دَيْنِي، فلا جَبْرَ اتِّفَاقًا.[٢]

﴿ مما سبق يتبين أن للفقهاء قولين في ولاية النكاح بالوصية، وقد رجح القاضي منذر بن سعيد البلوطي مذهبه الظاهري الذي تفقه عليه وتأثر به، والمتأمل في سياق الآية –ونظائرها في القرآن الكريم– وتفسير جمهور المفسرين لها يعلم أن استدلال القاضي منذر بن سعيد البلوطي بها على ما ذهب إليه فيه مجانبة للصواب، وليس في محله، حيث إن زكريا عليه السلام سأل الله الولي، والمراد به هنا: الولد، وقد استجاب الله له في الآية التي بعدها

---

١) أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بـ الصاوي المالكي، مفسر، فقيه مالكي، ولد في "صاء الحجر" من إقليم الغربية بمصر، سنة ١١٧٥هـ، وانتقل إلى القاهرة سنة ١١٨٧ هـ، وتعلم بالأزهر، من تصانيفه: بلغة السالك لاقرب المسالك في فروع الفقه المالكي في مجلدين، وحاشية على جوهرة التوحيد للقاني، وحاشية على تفسير الجلالين، مات بالمدينة المنورة سنة ١٢٤١هـ. ينظر: "الأعلام" لخير الدين محمود بن محمد الزركلي، ت: ١٣٩٦هـ، ٢٤٦/١، ط/ دار العلم للملايين. "معجم المؤلفين" لعمر كحالة، ١١١/٢. "معجم المفسرين" لعادل نويهض، ٧٧/١، ط/ مؤسسة نويهض.

٢) "بلغة السالك لأقرب المسالك" المعروف بـ"حاشية الصاوي على الشرح الصغير" لأبي العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بـ الصاوي المالكي، ت: ١٢٤١هـ، ٣٥٥/٢، ٣٥٦، ط/ دار المعارف.

مباشرة قائلا: [يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَل لَّهُۥ مِن قَبْلُ سَمِيًّا](١)، وكما قال تعالى: [هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ ۖ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ](٢)، وقال تعالى: [وَزَكَرِيَّآ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْوَٰرِثِينَ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ](٣)، – والقرآن يفسر بعضه بعضا–.

قال الإمام الطبري: قوله: [فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا] يقول: فارزقني من عندك ولدا وارثا ومعينا.(٤)

ثم وصف الله هذا الولي قائلا: [يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ ۖ] والوراثة مخصصة للولاية، ومفسَّرة بحديث رسول الله ﷺ: "إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا

---

١) سورة مريم: ٧.

٢) سورة آل عمران: ٣٨.

٣) سورة الأنبياء: ٨٩، ٩٠.

٤) "تفسير الطبري" لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ت: ٣١٠هـ، ١٤٥/١٨، ط/ مؤسسة الرسالة، تحقيق: أحمد ومحمود شاكر. وسار على هذا القول غيره من المفسرين منهم: الإمام مكي بن أبي طالب في "الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه" ٤٤٩٤/٧. والإمام الواحدي في "الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" ص٦٧٦. والإمام البيضاوي في "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" ٦/٤. والإمام ابن كثير في"تفسير القرآن العظيم" ٢١٢/٥. والإمام أبو السعود في "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم" ٢٥٤/٥. والإمام الآلوسي في "روح المعاني" ٣٨٢/٨. والإمام الطاهر بن عاشور في "التحرير والتنوير" ٦٣/١٦. والإمام محمد سيد طنطاوي في "التفسير الوسيط" ١٥/٩. وغيرهم

دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ"(١)، قال الإمام القرطبي: وَفِي كِتَابِ أَبِي دَاوُدَ: "إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ"، وهَذَا الْحَدِيثُ يَدْخُلُ فِي التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: [وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُۥدَ](٢)، وَعِبَارَةٌ عَنْ قَوْلِ زَكَرِيَّا: [فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ]، وَتَخْصِيصٌ لِلْعُمُومِ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ سُلَيْمَانَ لَمْ يَرِثْ مِنْ دَاوُدَ مَالا خَلَّفَهُ دَاوُدُ بَعْدَهُ، وَإِنَّمَا وَرِثَ مِنْهُ الْحِكْمَةَ وَالْعِلْمَ، وَكَذَلِكَ وَرِثَ يَحْيَى مِنْ آلِ يَعْقُوبَ، هَكَذَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ مَا عَدَا الرَّوَافِضِ، وَإِلا مَا رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: [يَرِثُنِي] مَالا، وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ" النُّبُوَّةَ وَالْحِكْمَةَ، وَكُلُّ قَوْلٍ يُخَالِفُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فهو مدفوع مهجور.(٣)

---

١) جزء من حديث أخرجه كل من: الإمام ابن أبي شيبة في "مسنده" مَا رَوَاهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ٥٥/١، حديث رقم ٤٧. والإمام أحمد بن حنبل في "مسنده" تتمة مسند الأنصار، حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، ٤٥/٣٦، حديث رقم ٢١٧١٥. والإمام الدارمي في "سننه" المقدمة، بَابٌ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ وَالْعَالِمِ، ٣٦١/١، حديث رقم ٣٥٤. والإمام ابن ماجه في "سننه" افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، بَابُ فَضْلِ الْعُلَمَاءِ وَالْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، ٨١/١ حديث رقم ٢٢٣. والإمام أبو داود في "سننه" كتاب العلم، بَابُ الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، ٣١٧/٣ حديث رقم ٣٦٤١. والإمام الترمذي في "سننه" أَبْوَابُ الْعِلْمِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الفِقْهِ عَلَى العِبَادَةِ، ٤٨/٥، حديث رقم ٢٦٨٢. والإمام ابن حبان في "صحيحه" كتاب العلم، ذِكْرُ وَصْفِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَهُمُ الْفَضْلُ الَّذِي ذَكَرْنَا قَبْلُ، ٢٨٩/١، حديث رقم ٨٨. والحديث إسناده حسن.

٢) سورة النمل: جزء من الآية ١٦.

٣) ينظر: "الجامع لأحكام القرآن" لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ت: ٦٧١هـ، ٧٨/١١، ط/ دار الكتب المصرية، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش.

قال الإمام ابن عرفة –معلقا على ما ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد–: يُرَدُّ بأنّ [يَرِثُنِي] مخصِّصٌ لوليٍّ لا تفسيرٌ له، أوْ بأنهُ إنِ ادعَى كونَ الصُّغرى: "كلُّ وليٍّ وارثٌ، ولا شيْءَ مِنْ وَصيٍّ بوارث" منَعْنَا كليةَ الصُّغرى، وإنِ ادَّعَاهَا جزئيةً سلمناها وأنتج: "بعضُ الولِيِّ ليسَ بوَصيٍّ"، وليسَ مُدَّعاهُ، ولاَ مُسْتلزماً لهُ بحَال.(١)

****

المسألة الثانية: معنى قوله تعالى [وَرِءْيًا] (٢) على قراءة أهل المدينة

ذكر الإمام ابن عطية قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي في توجيه قراءة أهل المدينة لقوله تعالى: [وَرِءْيًا] بياء مشددة –"وَرِيًّا"–، قائلا: وأما المشددة الياء فقيل: هي بمعنى المهموزة، إلا أن الهمزة خففت لتستوي رؤوس الآي، **وذكر منذر بن سعيد عن بعض أهل العلم** أنه من "الرِّيِّ" في السقي، كأنه أراد أنهم خير منهم بلادا وأطيب أرضا وأكثر نعما، إذ جملة النعم إنما هي من الري والمطر.(٣)

بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:

وجه القاضي منذر بن سعيد البلوطي قراءة أهل المدينة "**وَرِيًّا**" بالياء المشددة بأنه من "الرِّيِّ" في السقي حتى الشبع، ضد العطش، فالأرض المرتوية من الماء بعد هَمَدها يكون لها من المنظر الحسن والطيب والنضارة

---

١) "المختصر الفقهي" لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عرفة المالكي، ت: ٨٠٣هـ، ٢٠٢/٣، ط/ مؤسسة خلف أحمد الخبتور، تحقيق: حافظ عبد الرحمن.

٢) سورة مريم: جزء من الآية ٧٤.

٣) "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لأبي محمد عبد الحقبن غالب بن عطية، ت: ٥٤٢هـ، ٢٩/٤، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي.

ما يستحسن، بسبب ما تُنبِتُه من كل صنف بهيج نضر، قال تعالى: [وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ][١]، فكما أن العطش يتبعه الذبول، فالري يتبعه الطراوة والنضارة، ويكون معنى الآية الكريمة على توجيه القاضي منذر بن سعيد البلوطي للقراءة بالياء المشددة: وكثيرا من الأمم السابقة قبل مشركي العرب أهلكها الله كانوا أكثر متاعا وأحسن منظرا، فمنظرهم مرتو من النعمة، وكأن النعيم بيِّن فيهم بسبب الري والمطر.

دراسة المسألة:

قال تعالى: [وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَٰثًا وَرِءْيًا][٢]، قرأ قالون عن نافع، وابن ذكوان عن ابن عامر، وأبو جعفر، "وريًّا" بإبدال الهمزة ياء، وإدغام الياء في الياء فينطق بياء مشددة مفتوحة،-من غير همز-، وقرأ أبوعمرو، وابن كثير، وورش عن نافع، وهشام عن ابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف، [وَرِءْيًا] بهمز بين الراء والياء المخففة.[٣]

وقد وجه جمهور المفسرين وأئمة القراءات هاتين القراءتين المتواترتين -بعبارات يؤيد بعضها بعضا- خلاصتها: أن الحجة لمن قرأ

---

١) سورة الحج: جزء من الآية ٥.

٢) سورة مريم: ٧٤.

٣) ينظر: "تحبير التيسير في القراءات العشر" لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري، ت: ٨٣٣هـ، ص٤٥٥، ط/ دار الفرقان، تحقيق: أحمد مفلح. "البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة" لعبد الفتاح القاضي، ت: ١٤٠٣هـ، ص٢٠١، ط/ دار الكتاب العربي.

بالهمز، أنه من رأيت رِئْيًا، -رؤية العين-، والرئي هو المنظر والهيئة، وفِعلٌ فيه بمعنى مفعول، أي: مَرئِيٌّ، فالرئي: اسم المرئي الظاهر للعين، والمعنى: أحسن منظرا وهيئة ومرأى في العين، ومن قرأ بالياء المشددة من غير همز له حجتان، أحدهما: أنه من رأيت -أيضا- ثم خففت الهمزة وأبدل منها ياءٌ، لسكونها وانكسار ما قبلها وأدغمت الياء في الياء، وثانيهما: أنه من الرِّيّ الذي هو النعمة والترفه، مصدر رويت من الماء يروَى رَيًّا وريًّا، يقال: رَيَّانٌ من النعيم، فمنظرهم مرتو من النعمة، لأن الريان من الماء له من الحسن والنضارة ما يستحب ويستحسن، والمعنى: أحسنُ نضارة ومنظرا، لأنَّ الرِّيَّ والامتلاءَ أحسنُ مِنْ ضِدَّيْهما.(١)

---

١) ينظر: "معاني القرآن وإعرابه" لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، ت: ٣١١هـ، ٣٤٢/٣، ط/ عالم الكتب، تحقيق: عبد الجليل شلبي. "الحجة في القراءات السبع" لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالوية، ت: ٣٧٠هـ، ص٢٣٩، ط/ دار الشروق، تحقيق: عبد العال مكرم. "حجة القراءات" لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد ابن زنجلة، ت: ٤٠٣هـ، ص٤٤٦، ٤٤٧، ط/ دار الرسالة. "الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه" لأبي محمد مكي ابن أبي طالب، ت: ٤٣٧هـ، ٤٥٨٠/٧، ط/ مجموعة بحوث الكتاب والسنة -كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة الشارقة. "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل" لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت: ٥٣٨هـ، ٣٧/٣، ط/ دار الكتاب العربي. "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لابن عطية، ٢٩/٤. "مفاتيح الغيب" لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، ت: ٦٠٦هـ، ٥٦١/٢١، ط/ دار إحياء التراث العربي. "الجامع لأحكام القرآن" لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ت: ٦٧١هـ، ١٤٣/١١، ط/ دار الكتب المصرية، تحقيق: أحمد البردوني=

وبعض أئمة اللغة ذكروا القراءتين وتوجيههما، قال الإمام أبو منصور الأزهري[١]: (قَوْله عزّ وجلّ: [هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِءْيًا]، قُرِئت: "رِئْياً" بِوَزْن "رِعْياً"، وقُرئت: "رِيّاً"، وَقَالَ الفرّاء: الرِّئْيُ: المَنْظر. وَقَالَ الأَخْفَش: الرِّيّ مَا ظهر عَلَيْهِ ممّا رَأَيْت. وَقَالَ الفَراء: أهل الْمَدِينَة يَقْرءونها رِيّاً بِغَيْر هَمز، وَهُوَ وَجه جيّد، من رَأَيْت، لأَنَّهُ مَعَ آيَات لَسْنَ مَهْموزات الأَوَاخِر. وَذكر بَعضهم أَنه ذهب بالرِّيّ إِلَى رَوِيت إِذا لم يَهْمز، وَنَحْو ذَلِك قَالَ الزّجّاج، قَالَ: وَمن قَرَأَ رِيّاً بِغَيْر هَمْز فَلهُ تَفْسيران: أَحدهمَا: أنّ مَنْظره مُرْتَوٍ من النِّعمة، كَأَن النَّعيم بَيِّنٌ فيهم. وَيكون على تَرك الهَمزة من "رَأَيْت")[٢].

=وإبراهيم أطفيش. "البحر المحيط" لأبي حيان، ٢٩٠/٧، ٢٩١. "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون" لأبي العباس، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، ت: ٧٥٦هـ، ٦٣٠/٧، ط/ دار القلم، تحقيق: أحمد الخراط.

١) مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ الأزهر بن طلحة الأزهري، أَبُو مَنْصُوْرٍ الهَرَوِيُّ اللُّغَوِيُّ الشَّافِعِيُّ، ولد سنة اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ، ارْتَحَلَ فِي طَلَبِ العِلْمِ بَعْدَ أَنْ سَمِعَ بِبلدِهِ مِنَ الحُسَيْنِ بنِ إِدْرِيْسَ، وَعِدَّةٍ،، وَكَانَ رَأْساً فِي اللُّغَةِ وَالفِقْهِ، ثِقَةً ثَبْتاً دَيِّنًا، جمع فنون الأدب وحشرها، ورفع راية العربية ونشرها، وصنف في اللغة والتفسير وعلل القراءات والنحو كتبا نفيسة، مَاتَ فِي رَبِيْعٍ الآخِرِ سَنَةَ سَبْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ. ينظر: "سير أعلام النبلاء" للذهبي، ٣٢٨/١٢. "طبقات الشافعية الكبرى" لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، ت: ٧٧١هـ، ٦٣/٣، ترجمة ١٠٨، ط/ دار هجر، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو. "البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة" للفيروزآبادي، ص٢٥٢، ٢٥٣.

٢) "تهذيب اللغة" لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري الهروي، ت: ٣٧٠هـ، باب اللفيف من حرف الراء، ٢٢٨/١٥، ط/ دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد عوض.

وقال الإمام الجوهري[١]: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: [هُمْ أَحْسَنُ أَثَثًا وَرِءْيًا] مَنْ هَمَزَهُ جَعَلَهُ مِنَ الْمَنْظَرِ، مِنْ رَأَيْتُ، وَهُوَ مَا رَأَتْهُ الْعَيْنُ مِنْ حَالَةٍ حَسَنَةٍ وَكُسْوَةٍ ظَاهِرَةٍ سَنِيَّةٍ، وَمَنْ لَمْ يَهْمِزْهُ: فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ، أَوْ يَكُونَ مِنْ رَوِيَتْ أَلْوَانُهُمْ وَجُلُودُهُمْ رِيًّا، أَيِ: امْتَلأَتْ وَحَسُنَتْ.[٢]

❁ مما سبق يتبين أن ما ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد البلوطي في توجيه قراءة قوله تعالى: [وَرِءْيًا]، بالياء المشددة من غير همز –"وَرِيًّا"– هو ما عليه جمهور المفسرين وأئمة اللغة والقراءات، وموافق لما تقرر في قواعد التفسير: القراءات يبين بعضها بعضا.[٣]

---

١) إِسْمَاعِيلُ بنُ حَمَّاد التركي أَبُو نَصْرٍ الجوهري الفارابي، إِمَامُ اللُّغَةِ، من أعاجيب الزمان ذكاء وفطنة وعلما، مُصَنِّفُ كِتَاب "الصِّحَاح"، وَأَحَدُ مَنْ يُضْرَب بِهِ المَثَلُ فِي ضَبْطِ اللُّغَةِ، وَفِي حسن الخط، وَكَانَ يُحِبُّ الأَسْفَارَ وَالتَّغَرُّب، دَخَلَ بِلاَد رَبِيْعَةَ وَمُضَر فِي تَطَلُّب لِسَان العَرَب، وَدَارَ الشَّامَ وَالعِرَاقَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى خُرَاسَانَ، فَأَقَامَ بِنَيْسَابُوْرَ يدرِّس ويصنِّف، وَيُعَلِّمُ الكِتَابَة، وَيَنْسَخُ المَصَاحِف، مات سنة ثَلاَثٍ وَتِسْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ. ينظر: "معجم الأدباء" للحموي، ٦٥٦/٢ ترجمة ٢٤٠. "سير أعلام النبلاء" للذهبي، ٥٢٦/١٢. "البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة" للفيروزآبادي، ص٨٧، ٨٨.

٢) ينظر: "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، ت: ٣٩٣هـ، باب الواو والياء فصل الراء مادة رأى، ٢٣٤٩/٦، ط/ دار العلم للملايين، تحقيق: أحمد عطار.

٣) ينظر: "قواعد التفسير" لخالد السبت، ٩٠/١، ط/ دار ابن عفان.

المطلب الثاني

أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الأنبياء

المسألة الثالثة: الصابرون لا توزن أعمالهم

📖 **قال الإمام الآلوسي عند تفسير قوله تعالى:** [وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ فَلَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗاۖ وَإِن كَانَ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٍ أَتَيۡنَا بِهَاۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ](١): وذكر القاضي منذر بن سعيد البلوطي أن أهل الصبر لا توزن أعمالهم، وإنما يصب لهم الأجر صبا.(٢)

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

الظاهر من الآية الكريمة وضع الميزان العدل يوم القيامة لكل واحد من الناس، لمحاسبتهم جميعا على أعمالهم، دون أن يظلم الله أحدا من الخلق، وقول القاضي منذر بن سعيد يبين استثناء أهل الصبر من عموم الآية الكريمة، فلا توزن أعمالهم، وإنما يصب عليهم الأجر صبا بغير حساب، مستندا للمروي عن النبي ﷺ أنه قال: "تنصب الموازين يوم القيامة، فيؤتى بأهل الصلاة فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الصيام فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الصدقة فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الحج فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم

---

١) سورة الأنبياء: ٤٧.

٢) "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني" لشهاب الدين محمود بن عبد الله الآلوسي، ت: ١٢٧٠هـ، ٥٣/٩، ط/ دار الكتب العلمية. وذكر الإمام الآلوسي هذا القول لمنذر بن سعيد البلوطي -أيضا- عند تفسير قوله تعالى: [فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ (٦) فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ](القارعة: ٦، ٧)، ٤٤٩/١٥.

ميزان ولا ينتشر لهم ديوان ويصب عليهم الأجر صباً بغير حساب"[١].

تتمة: قد يسأل سائل: لماذا جزمت أن منذر بن سعيد استند إلى الحديث السابق، وليس فيما نقل عنه ذكر للحديث؟

قلت: ما قاله الإمام القرطبي: وقد روي عن النبي ﷺ أن قال: "تنصب الموازين يوم القيامة فيؤتى بأهل الصلاة فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الصيام فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الصدقة فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الحج فيوفون أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ولا ينتشر لهم ديوان ويصب عليهم الأجر صباً بغير حساب" ذكره القاضي منذر بن سعيد البلوطي رحمه الله.[٢]

---

١) أخرجه أسد السنة الإمام أسد بن موسى الأموي-ت: ٢١٢هـ- في "الزهد" (مختصرا) باب ذكر الموازين يوم القيامة، ص٥٤، حديث رقم ٧٠. ومن طريقه أخرجه الإمامان: أبو العرب التميمي -ت: ٣٣٣هـ- في "المحن" ص٢٩٩، ٣٠٠. والإمام أبو القاسم الأصبهاني -ت: ٥٣٥هـ- في "الترغيب والترهيب" (مطولا) فصل آخر في ثواب المريض والمبتلى، ٣٣٣/١، ٣٣٤، حديث رقم ٥٦١. قال الإمام أسد بن موسى: نا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ٨ قَالَ: "تُنْصَبُ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَى بِأَهْلِ الصَّلَاةِ وَأَهْلِ الصِّيَامِ، وَأَهْلِ الصَّدَقَةِ، وَأَهْلِ الْحَجِّ، فَيُؤْتَوْنَ بِالْمَوَازِينِ، وَيُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ فَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ وَلَا يَنْشُرُ لَهُمْ دِيوَانٌ، وَيُصَبُّ الْأَجْرُ عَلَيْهِمْ صَبًّا بِغَيْرِ حِسَابٍ". قلت: حديث منكر، فيه: ١- بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ، قال عنه الإمام ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" (١٨٨/٢، ترجمة ٢٦٤): وَحَدِيثُهُ فِي جملة حديث الضعفاء، ولس هو ممن يحتج بحديثه. ٢- ضِرَارُ بْنُ عَمْرٍو، قال عنه الإمام ابن عدي في "الكامل" (١٦٠/٥ ترجمة ٩٤٩): منكر الحديث. ٣- يَزِيدُ بنُ أبان الرَّقَاشِيِّ البصري، قال عنه الإمام النسائي، في "الضعفاء والمتروكين" (ص١١٠ ترجمة ٦٤٢): متروك بصري.

٢) "التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة" لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ت: ٦٧١هـ، ص٧١٩، ط/ دار المنهاج، تحقيق: الصادق بن إبراهيم.

دراسة المسألة:

قال الله تعالى: [وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ][١]، وقال تعالى: [وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ][٢]، وقال تعالى: [فَإِذَا نُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ][٣]، وقال تعالى: [فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ][٤].

الظاهر من الآيات الكريمة السابقة أن الوزن عام وشامل لكل الأعمال ولكل أحد، وقد بوب الإمام البخاري بابا سماه: بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: [وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ]، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلَهُمْ يُوزَنُ.[٥]

قال الإمام ابن حجر معلقا: وَظَاهِرُهُ التَّعْمِيمُ، لَكِنْ خصَّ مِنْهُ طَائِفَتَانِ: فَمِنَ الْكُفَّارِ مَنْ لا ذَنْبَ لَهُ إلا الْكُفْرَ وَلَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً، فَإِنَّهُ يَقَعُ فِي النَّارِ مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ ولا مِيزَانٍ، وَمِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لا سَيِّئَةَ لَهُ وَلَهُ حَسَنَاتٌ كَثِيرَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى مَحْضِ الإِيمَانِ، فَهَذَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ كَمَا فِي قِصَّةِ السَّبْعِينَ

---

١) سورة الأعراف: ٨، ٩.

٢) سورة الأنبياء: ٤٧.

٣) سورة المؤمنون: ١٠١: ١٠٣.

٤) سورة القارعة: ٦: ٩.

٥) "صحيح البخاري" كتاب التوحيد، ١٦٢/٩.

أَلْفًا، وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُلْحِقَهُ بِهِمْ، وَهُمُ الَّذِينَ يَمُرُّونَ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ وَكَالرِّيحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ، وَمَنْ عَدَا هَذَيْنِ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُؤْمِنِينَ يُحَاسَبُونَ وَتُعْرَضُ أَعْمَالُهُمْ عَلَى الْمَوَازِينِ، **وَيَدُلُّ عَلَى مُحَاسَبَةِ الْكُفَّارِ وَوَزْنِ أَعْمَالِهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ:** [فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ] إِلَى قَوْلِهِ: [أَلَمْ تَكُنْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ][(١)].[(٢)]

قلت: فالصحيح بالنسبة لأعمال الكفار أنها توزن عليهم، حيث إن الله تعالى وصف الميزان بالخفة، وقوله تعالى في شأنهم: [قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا][(٣)]، مُفَسَّر بقول النبي ﷺ: "إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، لاَ يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَءُوا، [فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا]"[(٤)]، أي: لا يَعْدِلُ وَلا يَسْوِي "عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ" أَيْ: لا يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرٌ وَمَنْزِلَةٌ، تَقُولُ الْعَرَبُ: مَا لِفُلانٍ عِنْدَنَا

---

١) سورة المؤمنون: ١٠٥.

٢) "فتح الباري شرح صحيح البخاري" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢هـ، ٥٣٨/١٣، ط/ دار معرفة.

٣) سورة الكهف: ١٠٣: ١٠٥.

٤) "صحيح البخاري" كتاب تفسير القرآن- بَابُ [أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ] [الكهف: ١٠٥] الآيَة، ٩٣/٦، حديث رقم ٤٧٢٩. "صحيح مسلم" كتاب صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ- ٢١٤٧/٤، حديث رقم ٢٧٨٥.

وَزْنٌ أَيْ: قَدْرٌ لِخِسَّتِهِ[١]، فهو يوزن ولكنه لا يساوي جناح بعوضة، قال الإمام ابن حزم بعد ذكره هذه الآية: وَلَيْسَ هَذَا على أَن لا توزن أَعْمَالهم، بل توزن لَكِن أَعْمَالهم شَائِلَة[٢]، وموازينهم خفاف، قد نَص الله تَعَالَى على ذَلِك إِذ يَقُول: [وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ] إِلَى قَوْلِهِ: [فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ] فَأخْبر عز وَجل أَن هَؤُلَاءِ المكذبين بآياته خفت موازينهم والمكذبون بآيَات الله عز وَجل كفار بِلا شكّ[٣]، وقد حكى الإمام القرطبي في صفة وزن عمل الكافر وجهين: أَحَدُهُمَا: أَنَّ كُفْرَهُ يُوضَعُ فِي الْكِفَّةِ وَلا يَجِدُ لَهُ حَسَنَةً يَضَعُهَا فِي الأُخْرَى فَتَطِيشُ الَّتِي لا شَيْءَ فِيهَا، وَهَذَا ظَاهِرُ آية سورة المؤمنون، لأَنَّهُ وَصَفَ الْمِيزَانَ بِالْخِفَّةِ، ثَانِيهُمَا: قَدْ يَقَعُ مِنْهُ الْعِتْقُ وَالْبِرُّ وَالصِّلَةُ وَسَائِرُ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ الْمَالِيَّةِ مِمَّا لَوْ فَعَلَهَا الْمُسْلِمُ لَكَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ جُمِعَتْ وَوُضِعَتْ غَيْرَ أَنَّ الْكُفْرَ إِذَا قَابَلَهَا رَجَحَ بِهَا.[٤]

أما المؤمنون وحديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وقول الصحابي الجليل: عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ

---

١) "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" لأبي الحسن نور الدين الملا علي الهروي القاري، ت: ١٠١٤هـ، ٨/٣٥٢٠، ط/ دار الفكر.

٢) شال الميزان: ارْتَفَعَتْ إِحْدَى كِفَّتَيْهِ لخفتها. "تهذيب اللغة" للأزهري، باب الشين واللام، ١١/٢٨٢.

٣) "الفصل في املل والأهواء والنحل" لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري، ت: ٤٥٦هـ، ٤/٥٤، ط/ مكتبة الخانجي.

٤) "التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة" للقرطبي، ص٧٢٠، ٧٢١.

ﷺ؟ قَالَ ﷺ: "نَعَمْ"، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ ﷺ: "سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ"(١)، فلا يوجد دليل واضح من كتاب الله أو سنة نبيه ﷺ على عدم ميزان أعمالهم، اللهم إلا إذا كان الميزان جزءا من الحساب، ولا حساب عليهم فلا ميزان، أما إذا كان الحساب موقفا والميزان موقفا آخر فهم يدخلون تحت عموم قوله تعالى: [فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ]، والله أعلم.

أما الحديث الذي استدل به القاضي منذر بن سعيد البلوطي فقد سبق بيان نكارته، وللحديث ألفاظ أخرى لم أقف على حديث صحيح منها، ومنها – على سبيل المثال–: ما أخرجه الإمام الطبراني، ومن طريقه أخرجه الإمام أبو نعيم الأصبهاني، قال الإمام الطبراني: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَيْفٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَعُودُهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا، قَالَ: كَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَسْنِدُونِي، فَأَسْنَدَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ جَدِّيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يُقَالُ لَهَا شَجَرَةُ الْبَلْوَى يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فلا يُرْفَعُ لَهُمْ دِيوَانٌ ولا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ يُصَبُّ عَلَيْهِمُ الأَجْرُ صَبًّا" وَقَرَأَ: [إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ] (سورة الزمر: ١٠).(٢)

---

١) "صحيح البخاري" كتاب الطب– بَابُ مَنِ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ، وَفَضْلِ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ، ١٢٦/٧، حديث رقم ٥٧٠٥. "صحيح مسلم" كتاب الإيمان– بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ولا عَذَابٍ، ١٩٧/١، حديث رقم ٢١٦.

٢) أخرجه الإمام الطبراني في "المعجم الكبير" باب الحاء– الأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ– ٩٢/٣، حديث رقم ٢٧٦٠. ومن طريقه أخرجه كل من:=

وأما قوله تعالى: [إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ]، فحاصل المعنى –والله أعلم بمراده–: أن ثواب الصابرين لا نهاية له، فهو بغير عد ولا مقدار، قال الإمام الطاهر بن عاشور: وَقَوْلُهُ: [بِغَيْرِ حِسَابٍ]، كِنَايَةٌ عَنِ الْوَفْرَةِ وَالتَّعْظِيمِ، لأَنَّ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ لا يُتَصَدَّى لِعَدِّهِ، وَالشَّيْءَ الْعَظِيمَ لا يُحَاطُ بِمِقْدَارِهِ، فَإِنَّ الإِحَاطَةَ بِالْمِقْدَارِ ضَرْبٌ مِنَ الْحِسَابِ، وَذَلِكَ شَأْنُ ثَوَابِ الآخِرَةِ الَّذِي لا يَخْطُرُ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.(١)

مما سبق يتبين أن قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي باستثناء أهل الصبر بعدم ميزان أعمالهم لا يقوم به دليلٌ واضحٌ من كتاب الله، ولا صحيحٌ من سنة رسول الله ﷺ، وما استدل به رحمه الله حديث منكر، ولم أقف على حديث صحيح في استثناء أهل الصبر من موقف الميزان يوم القيامة، والقاعدة المقررة في الترجيح: لا يصح حمل الآية على تفسيرات وتفصيلات لأمور مغيبة لا دليل عليها من القرآن والسنة(٢)، فهم يدخلون تحت عموم

=الإمام أبو نعيم الأصبهاني في "تاريخ أصبهان" المقدمة، ٧٠/١. والإمام أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" فصل في ما أعد الله للصابرين، ٢٩٠/٢، حديث رقم ١٦٠٤. قلت: حديث موضوع، أخرجه الإمام ابن الجوزي في "الموضوعات" كتاب المرض، باب ثواب المريض، ٢٠٢/٣، وقال: هَذَا حَدِيثٌ لا يَصِحُّ، قَالَ يَحْيَى: أصبغ لا يساوى شَيْئًا. وَقَالَ ابْن حِبَّانَ: فتن بحب عَلِي بْن أَبِي طَالب فَأتى بالطامات فِي الرِّوَايَات فَاسْتحقَّ من أجلهَا التّرْك. قَالَ يَحْيَى: وَسعد بْن طريف لا يحل لأحد أَن يرْوى عَنْهُ، وَقَالَ النَّسَائِيّ وَالدَّارقطني: متْرُوك، وَقَالَ ابْنُ حبَّان: كَانَ يضع الْحَدِيث عَلَى الْفَوْر. وعلق علي الحديث أيضا الإمام الشوكاني في "الفوائد المجموعة" (ص٢٦٤) قائلا: في إسناده متروكان.

١) "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ٣٥٥/٢٣.

٢) "قواعد الترجيح عند المفسرين" لحسين بن علي بن حسين الحربي، ٢٢٥/١، ط/ دار القاسم.

قوله تعالى: [وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ]، وقوله تعالى: [وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ]. والله أعلم.

****

المسألة الرابعة: المراد بالتسبيح في قوله تعالى: [وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ]

📖 **قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى:** [وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ][1]: واختلف الناس في قوله تعالى: [يُسَبِّحْنَ] فذهبت فرقة وهي الأكثر إلى أنه: قول سبحان الله، وذهبت فرقة، منها منذر ابن سعيد إلى أنه بمعنى: يصلين معه بصلاته.[2]

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

فسر القاضي منذر بن سعيد البلوطي تسبيح الجبال والطير مع نبي الله داود عليه السلام بالصلاة، متبعا التفسير المروي عن التابعي الجليل قتادة بن دعامة السدوسي، قال الإمام الطبري: وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: [يُسَبِّحْنَ] [الأنبياء: ٧٩] فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَا: حَدَّثَنَا بِهِ، بِشْرٌ قَالَ: ثنا يَزِيدُ،

---

١) سورة الأنبياء: جزء من الآية ٧٩.

٢) "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لابن عطية، ٩٣/٤. وذكر هذا القول أيضا عن القاضي منذر بن سعيد من المفسرين الإمام الثعالبي في "الجواهر الحسان في تفسير القرآن" ٩٤/٤، ٩٥، ط/ دار إحياء التراث العربي.

قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: [وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ] أَيْ: يُصَلِّينَ مَعَ دَاوُدَ إِذَا صَلَّى.(١)

📖 **دراسة المسألة:**

التسبيح في اللغة له عدة معان، فيأتي بمعنى: التَّقْدِيسُ وَالتَّنْزِيهُ، يُقَالُ: سَبَّحْتُ اللَّهَ، أَيْ: نَزَّهْتُهُ عَمَّا يَقُولُ الْجَاحِدُونَ، وبمعنى: قول سبحان الله، يقال: سبح الرجل، إذا قال سبحان الله، كَمَا تَقول: بَسْمَلَ، إذا قَالَ: بِسم الله، وبمعنى: الصلاة، يقال: فلان يُسَبِّحُ، أَيْ: يُصَلِّي السُّبْحَةَ، وَيُسَبِّحُ فلان عَلَى رَاحِلَتِهِ، أَيْ: يُصَلِّي النَّافِلَةَ، ومنه: سُبْحَةُ الضُّحَى، وقول أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى غُسْلِهِ، فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ، ثُمَّ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى(٢).(٣)

---

١) أثر مقطوع على قتادة بن دعامة أخرجه الإمام الطبري في تفسيره: "جامع البيان في تأويل القرآن" ٤٧٩/١٨. والإمام أبو الشيخ الأصبهاني –ت: ٣٦٩هـ– في "العظمة" ١٧٠٣/٥. قلت: أثر حسن الإسناد مقطوع على قتادة، فيه بشرُ بنُ معاذ العَقَدِي شيخ الإمام الطبري، قال عنه الإمام ابن حجر في "التقريب" (ص١٢٤): صدوق.

٢) "صحيح مسلم" كتاب الحيض– بَابُ تَسَتُّرِ الْمُغْتَسِلِ بِثَوْبٍ وَنَحْوِهِ، ٢٦٦/١، حديث رقم ٣٣٦.

٣) ينظر: "الصحاح" للجوهري، باب الحاء فصل السين مادة سبح، ٣٧٢/١. "مقاييس اللغة" لأبي الحسين أحمد بن فارس، ت: ٣٩٥هـ، كتاب السين بَابُ السِّينِ وَالْبَاءِ وَمَا يَثْلُثُهُمَا، مادة سبح، ١٢٥/٣، ط/ دار الفكر، تحقيق: عبد السلام هارون. "المحكم والمحيط الأعظم" لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، ت: ٤٥٨هـ، حرف الحاء، مقلوبه: (س ب ح)، ٢١١/٣، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، ت: ٧٧٠هـ، كتاب السين، السِّينُ مَعَ الْبَاءِ وَمَا يَثْلُثُهُمَا، (س ب ح)، ٢٦٢/١، ط/ المكتبة=

جمهور المفسرين على أن تسبيح الطير والجبال وغيرهما الوارد في القرآن الكريم تسبيح حقيقي، بكيفية يعلمها الله لا ندركها، –وهذا هو ظاهر القرآن الكريم–، كما قال الله تعالى: [تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا][1]، قال الإمام ابن عطية: واختلف في تسبيح الطَّيْر وغير ذلك مما قد ورد الكتاب بتسبيحه، فالجمهور على أنه تسبيح حقيقي، وقال الحسن وغيره: هو لفظ تجوز، وإنما تسبيحه بظهور الحكمة فيه.[2]

وتسبيح الجبال والطير مع نبي الله داود عليه السلام من جنس هذا التسبيح الحقيقي، وخير دليل على ذلك الآيات الأخرى في كتاب الله عز وجل التي جاءت في هذا المعنى، –والقرآن يفسر بعضه بعضا–، قال تعالى: [وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضۡلٗاۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ وَٱلطَّيۡرَۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلۡحَدِيدَ][3]، وقال تعالى: [ٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱذۡكُرۡ عَبۡدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلۡأَيۡدِۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٞ ١٧ إِنَّا سَخَّرۡنَا ٱلۡجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحۡنَ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِشۡرَاقِ ١٨ وَٱلطَّيۡرَ مَحۡشُورَةٗۖ كُلّٞ لَّهُۥٓ أَوَّابٞ][4]، والتأويب في اللغة: الرجوع، يقال: آبَ إِلى الشَّيءِ: رَجَعَ، وكلُّ شيءٍ رَجَع إِلى مَكَانِه

=العلمية. "معجم اللغة العربية المعاصرة" لأحمد مختار عمر، ت: ١٤٢٤هـ، بمساعدة فريق عمل، س ب ح، ١٠٢٤/٢، ط/ عالم الكتب.

١) سورة الإسراء: ٤٤.

٢) "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لابن عطية، ١٨٨/٤. ونقل هذا القول عن جمهور المفسرين أيضا الدكتور وهبة الزحيلي في "التفسير الوسيط" ١٧٥٩/٢، ط/ دار الفكر.

٣) سورة سبأ: ١٠.

٤) سورة ص: ١٧: ١٩.

فقد آبَ يَؤُوب فَهُوَ آيبٌ، وأوب العابد: سبح ورَجَّعَ التسبيح، فقولـه تعـالى: [يَـٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ]، أي: رَجِّعِي مَعَهُ التَّسْبِيحَ(١).

وإلى هذا القول –أعني أن التسبيح للطير والجبال مع نبـي الله داود عليه السلام تسبيح حقيقي– ذهب أكثر المفسرين(٢)، **قال الإمام ابن عاشور**: المعنى: أَنَّ دَاوُود عليه السلام كَانَ إِذَا سَبَّحَ بَيْنَ الْجِبَالِ سَمِعَ الْجِبَالَ تُسَبِّحُ مِثْلَ تَسْبِيحِهِ، وَهَذَا مَعْنَى التَّأْوِيبِ فِي قَوْلِهِ فِي الآيَةِ الأُخْرَى: [يَـٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ]، إِذِ التَّأْوِيبُ: التَّرْجِيعُ، مُشْتَقٌّ مِنَ الأَوْبِ وَهُوَ الرُّجُوعُ، وَكَذَلِكَ الطَّيْرُ إِذَا سَمِعَتْ تَسْبِيحَهُ تُغَرِّدُ تَغْرِيدًا مِثْلَ تَسْبِيحِهِ وَتِلْكَ كُلُّهَا مُعْجِزَةٌ لَهُ.(٣)، **وقال الإمام الشنقيطي**:

---

١) ينظر: "المحكم والمحيط الأعظم" لابن سيدة، حرف الباء، مقلوبه: (أوب)، ٥٦٦/١٠. "لسان العرب" لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور، ت: ٧١١هـ، حرف الباء فصل الهمزة مادة أوب، ٢١٧/١، ٢١٨، ط/ دار صادر. "تاج العروس من جواهر القاموس" لأبي الفيض محمد بن محمد الزبيدي، ت: ١٢٠٥هـ، باب الباء الموحدة، فصل الهمزة مع الباء، مادة أوب، ٣٣/٢، ٣٤، ط/ دار الهداية. "معجم اللغة العربية المعاصرة" لأحمد مختار عمر، بمساعدة فريق عمل، أ و ب، ١٣٦/١.

٢) ينظر –على سبيل المثال–: "تأويلات أهل السنة" لأبي منصور محمد بن محمد الماتريدي، ت: ٣٣٣هـ، ٣٦٥/٧، ط/ دار الكتب العلمية. "الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، ت: ٤٦٨هـ، ص٧٢١، ط/ دار القلم. "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" لناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي، ت: ٦٨٥هـ، ٥٧/٤، ط/ دار إحياء التراث العربي. "مدارك التنزيل وحقائق التأويل" لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، ت: ٧١٠هـ، ٤١٥/٢، ط/ دار الكلم الطيب. "البحر المحيط" لأبي حيان، ٤٥٦/٧. "التفسير الوسيط للقرآن الكريم" لمحمد سيد طنطاوي، ت: ١٤٣١هـ، ٢٣٧/٩، ط/ دار نهضة مصر.

٣) "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ١١٩/١٧.

وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّ تَسْبِيحَ الْجِبَالِ وَالطَّيْرِ مَعَ دَاوُدَ عليه السلام الْمَذْكُورَ تَسْبِيحٌ حَقِيقِيٌّ؛ لأَنَّ اللَّهَ جل وعلا يَجْعَلُ لَهَا إِدْرَاكَاتٍ تُسَبِّحُ بِهَا، يَعْلَمُهَا هُوَ جل وعلا وَنَحْنُ لا نَعْلَمُهَا، كَمَا قَالَ: [وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ]، وَقَالَ تَعَالَى: [وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ][1]، وَقَالَ تَعَالَى: [إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا][2]، وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: أَنَّ الْجِذْعَ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا انْتَقَلَ عَنْهُ بِالْخُطْبَةِ إِلَى الْمِنْبَرِ سُمِعَ لَهُ حَنِينٌ[3]، وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ"[4]، وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرَةٌ، وَالْقَاعِدَةُ الْمُقَرَّرَةُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ نُصُوصَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ لا يَجُوزُ صَرْفُهَا عَنْ ظَاهِرِهَا الْمُتَبَادِرِ مِنْهَا إلا بِدَلِيلٍ يَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ.[5]

مما سبق يتبين أن قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي بأن تسبيح الطير والجبال مع نبي الله داود عليه السلام المراد به الصلاة، وإن كان يتفق مع

---

١) سورة البقرة: جزء من الآية ٧٤.

٢) سورة الأحزاب: جزء من الآية ٧٢.

٣) "صحيح البخاري" كتاب المناقب- بَابُ عَلاَمَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلاَمِ، ١٩٥/٤، ١٩٦، حديث رقم ٣٥٨٥.

٤) "صحيح مسلم" كتاب الفضائل، بَابُ فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَسْلِيمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، ١٧٨٢/٤، حديث رقم ٢٢٧٧.

٥) "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" لمحمد الأمين بن محمد المختار ابن عبدالقادر الشنقيطي، ت: ١٣٩٣هـ، ٢٣١/٤، ٢٣٢، ط/ دار الفكر.

معنى التسبيح في اللغة، إلا أنه مخالف لظاهر القرآن الكريم، قال الإمام الشوكاني: [وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ] التَّسْبِيحُ إِمَّا حَقِيقَةٌ أَوْ مَجَازٌ، وَقَدْ قَالَ بِالأَوَّلِ جَمَاعَةٌ وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَذَلِكَ أَنَّ دَاوُدَ كَانَ إِذَا سَبَّحَ سَبَّحَتِ الْجِبَالُ مَعَهُ.(١)، ومخالف أيضا للآيات الأخرى التي في هذا الشأن، ولما عليه أكثر المفسرين، والقاعدة المقررة في الترجيح: لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه(٢). وكذلك: القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك(٣).

****

المسألة الخامسة: الوقف والابتداء في قوله تعالى:

[وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَاۚ]

📖 **قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى:** [وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَاۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَٰلِمِينَ](٤): وقال منذر بن سعيد: في الآية تقديم وتأخير، والكلام تام عند قوله: [إِلَى ٱلْأَرْضِ]، وقوله: [ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَاۚ] صفة لـ [ٱلرِّيحَ].(٥)

---

١) "فتح القدير" لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، ت: ١٢٥٠هـ، ٤٩٤/٣، ط/ دار ابن كثير.

٢) "قواعد الترجيح عند المفسرين" للحربي، ١٣٧/١.

٣) "قواعد الترجيح عند المفسرين" للحربي، ٣١٢/١.

٤) سورة الأنبياء: ٨١.

٥) "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لابن عطية، ٩٣/٤. وذكر هذا القول – أيضا– عن القاضي منذر بن سعيد البلوطي من المفسرين: الإمام أبو حيان في "البحر المحيط" ٤٥٨/٧. والإمام الآلوسي – ت: ١٢٧٠هـ،– في "روح المعاني في تفسير=

بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:

يذهب القاضي منذر بن سعيد البلوطي إلى أن قولـه: [ٱلَّتِي بَٰرَكۡنَا فِيهَاۚ] صفة لـ [ٱلرِّيحَ] لا لـ [ٱلۡأَرۡضِ]، وأن الآية فيها تقديم وتأخير، فكأن أصل تركيب الآية: ولسليمان الريح التي باركنا فيها عاصفة تجري بأمره إلى الأرض، وأن الوقف تام[١] عند قوله: [إِلَى ٱلۡأَرۡضِ]، والموصول وصلته بعدها غير متعلق بها، بل متعلق بـ [ٱلرِّيحَ].

دراسة المسألة:

ذهب المفسرون والمعربون في تفسير وإعراب هذه الآية الكريمة إلى أنه لا تقديم ولا تأخير في ترتيبها ونظمها، بل هي باقية على ترتيبها، فالموصول وصلته في قوله تعالى: [ٱلَّتِي بَٰرَكۡنَا فِيهَاۚ] صفة لقوله تعالى: [ٱلۡأَرۡضِ][٢]، لا

=القرآن العظيم والسبع المثاني" ٧٤/٩. والدكتور/ محمد عبد الخالق عضيمة –ت: ١٤٠٤هـ– في "دراسات لأسلوب القرآن الكريم" ٤٢٥/١٠، ط/ دار الحديث.

١) الوقف التام: هو الذي يحسن القطع عليه والابتداء بما بعده، لأن ما بعد الوقف لا يتصل بما قبله لا لفظا ولا معنى، وذلك عند تمام القصص وانقضائهن، وأكثر ما يكون موجوداً في الفواصل ورؤوس الآي. ينظر: "المكتفى في الوقف والابتدا" لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، ت: ٤٤٤هـ، ص٨، ط/ دار عمار، تحقيق: محيى الدين رمضان. "منار الهدى في بيان الوقف والابتدا" لأحمد بن عبد الكريم الأشموني، ت: ١١٠٠هـ، ٢٥/١، ط/ دار الحديث، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني.

٢) ينظر: "البحر المحيط" لأبي حيان ٤٥٨/٧. "الجدول في إعراب القرآن الكريم" لمحمود بن عبد الرحيم صافي، ت: ١٣٧٦هـ، ٥٧/١٧، ط/ دار الرشيد. "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ١٢٣/١٧. "إعراب القرآن وبيانه" لمحيى الدين بن أحمد درويش، ت: ١٤٠٣هـ، ٣٤٣/٦، ط/ دار الإرشاد. "الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل" لبهجت عبد الواحد صالح، ٢٤٩/٧، ط/ دار الفكر.

لـ [ٱلرِّيحَ]، وهذا الذي ساروا عليه هو الأصل في كل كلام عربي فصيح، فالأصل في الكلام هو الترتيب، بأن يوضع كل لفظ في موضعه تقديما وتأخيرا، ولا يقال بالتقديم والتأخير إلا بدليل واضح، وقرينة بيِّنة، لا سيما إذا استقام المعنى بدون القول بالتقديم والتأخير، فدعوى التقديم والتأخير في كلام لم ينصب عليه دليل في الكلام، ولا أرشدت إليه قرينة، أمر يخل بفهم أصل المعنى(١).

❖ وإلى هذا الذي ذهب إليه المفسرون والمعربون ذهب أئمة الوقف والابتداء، فلا يتم الوقف عندهم عند قوله تعالى: [إِلَى ٱلْأَرْضِ]، لأن فيه قطعا بين المنعوت ونعته، وكل كلمة تعلقت بما بعدها وما بعدها من تمامها لا يوقف عليها كالمضاف دون المضاف إليه، ولا على الشرط دون جوابه، ولا على الموصوف دون صفته، ولا على الرافع دون مرفوعه، ولا على الناصب دون منصوبه، ولا على المؤكد دون توكيده، ولا على المعطوف دون المعطوف عليه، ولا على البدل دون المبدل منه، ولا على أن أو كان أو ظن وأخواتهنّ، دون اسمهن، ولا اسمهنّ دون خبرهنّ، ولا على حرف دون متعلقه، ولا على المفسر دون مفسره لأن تفسير الشيء لا حق به ومتمم له، وجار مجرى بعض أجزائه.(٢)

❖ وهذا الذي ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد البلوطي، -وانفرد به-، يؤدي إلى تفكيك وتغيير النظم القرآني الكريم، واختلال فهم أصل معناه،

---

١) ينظر: "قواعد الترجيح عند المفسرين" للحربي، ٢/٤٥١.

٢) ينظر: "منار الهدى في بيان الوقف والابتدا" لأحمد بن عبد الكريم الأشموني، ت: ١١٠٠هـ، ومعه "المقصد لتلخيص ما في المرشد" لزين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري، ت: ٩٢٦هـ، ص٤٦: ٤٨، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: شريف أبو العلا.

وهذا لا يليق بكلام عربي فصيح، فكيف بكلام رب العالمين سبحانه جل في علاه، **قال الإمام الآلوسي:** وأبعد جدا منذر بن سعيد بقوله: إن الكلام قد تم عند قوله تعالى: [إِلَى ٱلۡأَرۡضِ]، و[ٱلَّتِي بَٰرَكۡنَا فِيهَاۚ] صفة لـ [ٱلرِّيحَ]، وفي الآية تقديم وتأخير، والأصل: ولسليمان الريح التي باركنا فيها عاصفة تجري بأمره، بل لا يخفى أنه لا ينبغي أن يحمل كلام الله تعالى العزيز على مثل ذلك، وكلام أدنى البلغاء يجل عنه.(١)

مما سبق يتبين ضعف ما ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد البلوطي، وبعده عن بلاغة القرآن، وحسن فهم معانيه، ومخالف لما عليه المفسرون والمعربون وأئمة الوقف والابتداء، ومخالف لما تقرر في قواعد التفسير: أن إجراء الكلام على اتساق وترابط بين معانيه، أرسخ في باب الفصاحة والبلاغة من تفريق معاني الكلام وتشتيتها.(٢)

****

المسألة السادسة: إيراد قراءة في قوله تعالى: [فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ]

قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى: [وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبٗا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ](٣): قالت فرقة: الكلام بمعنى الاستفهام، أي: أفظن أن

---

١) "روح المعاني" للآلوسي، ٩/٧٤.

٢) ينظر: "قواعد التفسير" لخالد السبت، ١/٢٤٩.

٣) سورة الأنبياء: ٨٧.

لن يقدر الله عليه، وحكى منذر بن سعيد أن بعضهم قرأ "أفظن" بالألف.(١)

بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:

أورد القاضي منذر بن سعيد البلوطي قراءة في قوله تعالى: [فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ]، بهمزة الاستفهام قبلها –"أفظنَّ"– ولم يعزها لقارئ من القراء، بل حكاها عن مجهولين.

دراسة المسألة:

قراءة شاذة حكاها القاضي منذر بن سعيد البلوطي من غير عزو لقارئ بعينه، ولم أقف في معاجم القراءات على من رويت عنه(٢)، قال الدكتور/ عبد اللطيف الخطيب: وحكى القاضي منذر بن سعيد أن بعضهم قرأ "أفظنَّ" بألف الاستفهام.(٣)

ومع شذوذها إلا أن الإمام الطاهر بن عاشور ذكر تأويلان للآية الكريمة على معنى الاستفهام لا على الإخبار، قائلا: وَعِنْدِي فِيهِ تَأْوِيلانِ آخَرَانِ وَهُمَا: أَنَّهُ ظَنَّ وَهُوَ فِي جَوْفِ الْحُوتِ أَنَّ اللَّهَ غَيْرُ مُخَلِّصِهِ فِي بَطْنِ الْحُوتِ لِأَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ مُسْتَحِيلا عَادَةً، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ التَّعْقِيبُ بِحَسَبِ الْوَاقِعَةِ، أَيْ ظَنَّ بَعْدَ أَنِ ابْتَلَعَهُ الْحُوتُ، ..... أَوْ أَنَّهُ ظَنَّ بِحَسَبِ الْأَسْبَابِ الْمُعْتَادَةِ أَنَّهُ

---

١) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ٩٧/٤. وحكى هذا القول –أيضا– عن القاضي منذر ابن سعيد البلوطي من المفسرين: الإمام القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن" ٣٣٢/١١. والإمام ابن عاشور في "التحرير والتنوير" ١٣٢/١٧.

٢) ينظر: "معجم القراءات القرآنية" لعبد العال سالم مكرم، وأحمد مختار عمر، ١٤٦/٤، ط/ مطبوعات جامعة الكويت. ذكرا القراءة ولم يذكرا القارئ بها.

٣) "معجم القراءات" لعبد اللطيف الخطيب، ٤٥/٦، ط/ دار سعد الدين.

يُهَاجِرُ مِنْ دَارِ قَوْمِهِ، وَلَمْ يَظُنَّ أَنَّ اللَّهَ يَعُوقُهُ عَنْ ذَلِكَ إِذْ لَمْ يَسْبِقْ إِلَيْهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ.(١)

ومثل هذه القراءة لا يعمل بها لأنها بلا سند، وذلك كما تقرر في الأصول: أنه لا بد في القراءة الشاذة التي يعمل بها من قيد الصحة والثبوت.(٢)

من هذا القول للقاضي منذر بن سعيد البلوطي يتبين أنه أورد في تفسيره القراءات الشاذة من غير سند، ومن غير نص على شذوذها.

١) ينظر: "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ١٣٢/١٧.

٢) ينظر: "قواعد التفسير" لخالد السبت، ٩٢/١، ٩٣.

المطلب الثالث

أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة المؤمنون

المسألة السابعة: عود الضمير في قوله تعالى:

[مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ]

قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى: [مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ][1]: وذكر منذر بن سعيد أن الضمير لمحمد ﷺ.[2]

بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:

ذهب القاضي منذر بن سعيد البلوطي إلى أن الضمير في [بِهِۦ] في قوله تعالى: [مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ]، يعود على النبي ﷺ، ولعله ذهب إلى ذلك لسبق ذكر النبي ﷺ ضمنا في الآية قبلها: [قَدْ كَانَتْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ تَنكِصُونَ][3]، فهو ﷺ التالي عليهم آيات الله عز وجل، وكفار مكة مع استكبارهم أن يطيعوا النبي ﷺ، كانوا يسمرون بالليل في أنديتهم مستهزئين به ﷺ، ساخرين منه، سابِّينَ له.

دراسة المسألة:

جمهور المفسرين على أن الضمير في [بِهِۦ] في قوله تعالى: [مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ]، يعود على الحرم والمسجد، وإن لم يتقدم له

---

١) سورة المؤمنون: ٦٧.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٥٠/٤. وذكر هذا القول –أيضا– عن القاضي منذر ابن سعيد البلوطي من المفسرين: الإمام أبو حيان في "البحر المحيط" ٥٧٢/٧. والإمام الثعالبي في "الجواهر الحسان في تفسير القرآن" ١٥٦/٤. والإمام الآلوسي في "روح المعاني" ٢٥٠/٩. والإمام ابن عاشور في "التحرير والتنوير" ١٣٢/١٧.

٣) سورة المؤمنون: ٦٦.

ذكر، لشهرة كفار مكة بالاستكبار بالبيت، فقد كانوا ولاتَه والقائمين به، ونقل هذا القول عن الجمهور غير واحد من المفسرين، **قال الإمام ابن عطية:** والضمير في [بِهِۦ] قال الجمهور: هو عائد على الحرم والمسجد، وإن لم يتقدم له ذكر لشهرته في الأمر، والمعنى: أنكم تعتقدون في نفوسكم أن لكم بالمسجد والحرم أعظم الحقوق على الناس، والمنازل عند الله، فأنتم تستكبرون لذلك، وليس الاستكبار من الحق.(١)

وقال الإمام ابن عاشور: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ لِلْبَيْتِ أَوِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ ذِكْرٌ، لِأَنَّهُ حَاضِرٌ فِي الْأَذْهَانِ، فَلَا يُسْمَعُ ضَمِيرٌ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ مَعَادٌ إِلا وَيُعْلَمُ أَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِمَعُونَةِ السِّيَاقِ، لا سِيَّمَا وَقَدْ ذُكِرَتْ تِلاوَةُ الآيَاتِ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا كَانَ النبي ﷺ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِ الْقُرْآنِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِذْ هُوَ مُجْتَمَعُهُمْ، فَتَكُونُ الْبَاءُ لِلظَّرْفِيَّةِ، وَفِيهِ إِنْحَاءٌ عَلَيْهِمْ فِي اسْتِكْبَارِهِمْ، وَفِي

---

١) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٤٩/٤. ومن المفسرين الذين نقلوا هذا القول عن الجمهور: الإمام الماتريدي في "تأويلات أهل السنة" ٤٨٠/٧. والإمام القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن" ١٣٦/١٢. والإمام أبو حيان في "البحر المحيط" ٥٧٢/٧. والإمام الشوكاني في "فتح القدير" ٥٨٠/٣. والإمام الآلوسي في "روح المعاني" ٢٥٠/٩. والإمام محمد سيد طنطاوي في "التفسير الوسيط" ٤٨/١٠. والدكتور/ وهبة الزحيلي في "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج" ٧٩/١٨.

وإلى هذا القول –أعني: أن الضمير يعود على الحرم– ذهب غير واحد من المفسرين، منهم: الإمام الطبري في "تفسيره" (٥٢/١٩، ٥٣)، قائلا: وقوله: [مُسۡتَكۡبِرِينَ بِهِۦ] يقول: مستكبرين بحرم الله، يقولون: لا يظهر علينا فيه أحد، لأنا أهل الحرم. ثم ذكر الروايات في ذلك. والإمام السمرقندي في "بحر العلوم" ٤٨٥/٢. والإمام الثعلبي في "الكشف والبيان عن تفسير القرآن" ٥٢/٧. والإمام الواحدي في "الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" ص٧٥٠.

كَوْنِ اسْتِكْبَارِهِمْ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ مَظْهَرًا لِلتَّوَاضُعِ وَمَكَارِمِ الأَخْلاَقِ، فَالاسْتِكْبَارُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي شَأْنُ الْقَائِمِ فِيهِ أَنْ يَكُونَ قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا أَشْنَعُ اسْتِكْبَارٍ.(١)

وذكر كثير من المفسرين جواز عود الضمير على الآيات التي تتلى عليهم، وقال الإمام ابن عطية: وهذا قول جيد.(٢)، والمعنى: يَحدُثُ لكم بسبب سماع الآيات استكبارٌ وعتوٌّ. هذا إذا كان الجار والمجرور في [بِهِۦ] يتعلق بـ[مُسْتَكْبِرِينَ]، أما إذا كان الجار والمجرور في [بِهِۦ] يتعلق بـ[سَٰمِرًا] فالمعنى: تسمرون بذكر القرآن والطعن فيه، وكان غالب سمرهم ذكر القرآن، وتسميته سحرا أو شعرا، وسب من أتى به.(٣)

وجوز غير واحد من المفسرين عود الضمير على النبي ﷺ، فهو التالي لآيات القرآن الكريم، والمعنى: مستكبرين بالنبي ﷺ أن يطيعوه ويؤمنوا به. هذا إذا كان الجار والمجرور في [بِهِۦ] يتعلق بـ[مُسْتَكْبِرِينَ]، أما إذا كان الجار والمجرور في [بِهِۦ] يتعلق بـ[سَٰمِرًا] فالمعنى: تسمرون بذكر النبي ﷺ والطعن فيه، وكانت قريش تجتمع بالليل في المسجد، فيتحدّثون، وكان أكثر حديثهم سب النبي ﷺ(٤)، **قال الإمام الآلوسي**: ويجوز

---

١) "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ٨٦/١٨.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٥٠/٤.

٣) ينظر: "تأويلات أهل السنة" للماتريدي، ٤٨٠/٧. "الكشاف" للزمخشري، ١٩٤/٣. "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٥٠/٤. "مفاتيح الغيب" للرازي، ٢٨٦/٢٣. "أنوار التنزيل" للبيضاوي، ٩١/٤. "البحر المحيط" لأبي حيان، ٥٧٢/٧. "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم" لأبي السعود، ١٤٣/٦. "روح المعاني" للآلوسي، ٢٥٠/٩.

٤) ينظر: "النكت والعيون" لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، ت: ٤٥٠هـ، ٦١/٤، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: السيد عبد المقصود. "تفسير القرآن"=

على تقدير تعلقه بـ [سَـمِرًا] عود الضمير على النبي عليه الصلاة والسلام، وكذا يجوز كون المعنى عليه وإن لم يعلق به.(١)

﴿ وإلى هذا القول الأخير ذهب القاضي منذر بن سعيد البلوطي، وحسَّنَ قوله الإمامان أبو حيان، والآلوسي، قال الإمام أبو حيان: وَذَكَرَ مُنْذِرُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ الضَّمِيرِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيُحَسِّنُهُ أَنَّ فِي قَوْلِهِ: [تُتْلَى عَلَيْكُمْ] دلالَةً عَلَى التَّالِي، وَهُوَ الرَّسُولُ عليه السلام.(٢)

﴿ مما سبق يتبين أن قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي في مرجع الضمير في قوله: [مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَمِرًا تَهْجُرُونَ] على رسول الله ﷺ، قول تحتمله الآية الكريمة، ويَحسُنُ فهمُه في سياقها، متسقا مع السابق واللاحق، حتى وإن خالف فيه جمهور أهل التفسير.

=لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، ت: ٤٨٩هـ، ٤٨٢/٣، ط/ دار الوطن، تحقيق: ياسر إبراهيم. "التسهيل لعلوم التنزيل" لابن جزي، ٥٤/٢.

١) "روح المعاني" للآلوسي، ٢٥٠/٩.

٢) "البحر المحيط" لأبي حيان، ٥٧٢/٧. وبنحو هذه الجملة قال الإمام الآلوسي في "روح المعاني" ٢٥٠/٩.

المبحث الثاني

أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير من أول سورة النور إلى نهاية سورة الحجرات

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة النور.

المطلب الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة يس.

المطلب الثالث: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الفتح.

المطلب الرابع: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الحجرات.

المطلب الأول

أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة النور

المسألة الثامنة: مفرد خطوات في قوله تعالى:

[لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ]

📖 **قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى:** [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ][1]: وقال منذر بن سعيد: يجوز أن يكون [خُطُوَاتِ] جمع خطأ، من الخبيثة، وسهلت الهمزة فنطق بها [خُطُوَاتِ].[2]

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

ذهب القاضي منذر بن سعيد البلوطي إلى أن [خُطُوَاتِ] جمع خطأ، والمراد: لا تتبعوا طرق ومسالك الشيطان من الأقوال والأفعال الخبيثة، وعلى هذا القول يكون قوله تعالى: [خُطُوَاتِ] أصلها بالهمز خطؤات، من الخطأ، ثم سهلت الهمزة فأبدلت من جنس حركة ما قبلها، فنطق بها [خُطُوَاتِ].

📖 **دراسة المسألة:**

أجمع أئمة اللغة والتفسير على أن خطوات جمع خُطوة، وهي: بُعْد مَا بَيْنَ القَدَمين فِي المشْي، وَجَمْعُ الْخُطْوَةِ فِي الكَثْرة خُطًا، وَفِي القلَّة خُطُوَات بِسُكُونِ الطَّاءِ وَضَمِّهَا وَفَتْحِهَا، **قال الفراء:** الْعَرَبُ تَجْمَعُ "فُعْلة" مِنَ الأَسماء عَلَى "فُعُلات"، مِثْلَ: حُجْرة وحُجُرات، فَرْقًا بَيْنَ الاسْمِ وَالنَّعْتِ، النَّعْتُ يُخَفَّف، مِثْلُ: حُلْوة وحُلْوات، فَلِذَلِكَ صَارَ التَّثْقِيل الاختيارَ، وَرُبَّمَا خُفِّفَ الاسْمُ، وَرُبَّمَا

---

١) سورة النور: جزء من الآية ٢١.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٧٢/٤.

فُتِح ثَانِيهِ فَقِيلَ: حُجَرات. **وقال سيبويه:** وخُطَوات لَمْ يَقْلِبُوا الْوَاوَ لأَنهم لَمْ يَجْمَعُوا فُعْلا ولا فُعْلَةً عَلَى فُعْلٍ، وإِنما يَدْخُلُ التَّثْقِيلُ فِي فُعُلات. أما الخَطوة بالفتح فهي دالة على المرة الواحدة، من خَطَا يَخْطُوا إذا مَشَى، وَالْجَمْعُ خَطَوات، بِالتَّحْرِيكِ، وخِطاءٌ، مِثْلُ: رَكْوة وركِاءٍ، وقيل: الخَطوة والخُطوة لغتان.(١)

أما "خطؤات" بضمتين وهمزة على الواو، فقد قرأ بها علي ابن أبي طالب وقتادة والأعرج وعمر بن ميمون والأعمش، وهي قراءة شاذة، ذكرها الإمام ابن جني في "المحتسب" وعلق عليها قائلا: وهي مرفوضة

---

١) ينظر: من كتب اللغة: "الكتاب"لأبي بشر عمرو بن عثمان، الملقب بـ"سيبويه"، ت: ١٨٠هـ، ٤/٤١١/ ط/ مكتبة الخانجي، تحقيق: عبد السلام هارون. "تهذيب اللغة" للأزهري، باب الخاء والطاء، ٧/٢٠٦. "المحكم والمحيط الأعظم" لابن سيدة، حرف الخاء، الخاء والطاء والواو، ٥/٢٨٥. "النهاية في غريب الحديث والأثر" لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير، ت: ٦٠٦هـ، حرف الخاء، بَابُ الْخَاءِ مَعَ الطَّاءِ، (خطا)، ٢/٥١، ط/ المكتبة العلمية، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي. "لسان العرب" لابن منظور، باب الواو والياء من المعتل، فصل الخاء المعجمة، مادة خطا، ١٤/٢٣١. "تاج العروس" للزبيدي، باب الواو والياء، فصل الْخَاء الْمُعْجَمَة مَعَ الْوَاو وَالْيَاء، مادة خطو، ٣٧/٥٥٨، ٥٥٩.

ومن كتب التفسير: "تفسير الطبري" ٣/٣٠١. "تفسير القرآن العزيز" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، ت: ٣٩٩هـ، ١/١٩٣، ط/ الفاروق الحديثة. "زاد المسير في علم التفسير" لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، ت: ٥٩٧هـ، ١/١٣١، ط/ دار الكتاب العربي. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢/٢٠٨. "الدر المصون" للسمين الحلبي، ٢/٢٢٤. "اللباب في علوم الكتاب" لعمر بن علي بن عادل الحنبلي، ت: ٧٧٥، ٣/١٥٣، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض. "فتح القدير" للشوكاني، ١/١٩٣.

وغلط.(١)، ولها توجيهان، **قال الإمام أبو حيان:** وَاخْتُلِفَ فِي تَوْجِيهِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ، فَقِيلَ: الْهَمْزَةُ أَصْلٌ، وَهُوَ مِنَ الْخَطَأِ جَمْعُ خَطَأَةٍ، إِنْ كَانَ سُمِعَ، وَإِلا فَتَقْدِيرًا، وَمِمَّنْ قَالَ إِنَّهُ مِنَ الْخَطَأِ أَبُو الْحَسَنِ الأَخْفَشِ، وَفَسَّرَهُ مُجَاهِدٌ: خَطَايَاهُ، وَتَفْسِيرُهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَسَّرَ بِالْمُرَادِفِ، أَوْ فَسَّرَ بِالْمَعْنَى، وَقِيلَ: هُوَ جَمْعُ خُطْوَةٍ، لَكِنَّهُ تَوَهَّمَ ضَمَّةَ الطَّاءِ أَنَّهَا عَلَى الْوَاوِ فَهَمَزَ، لأَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ قَدْ يُهْمَزُ.(٢)

- ومن أئمة اللغة الذين علقوا على هذه القراءة الشاذة أيضا الإمام أبو منصور الأزهري، قائلا: مَا عَلِمْتُ أَحداً من قُرَّاءِ الأَمْصار قرَأَ بالهمْزِ، ولا مَعنى لَهُ.(٣)

- مما سبق يتبين أن خطوات ليست جمع خطأ، ولكن من همز –على القراءة الشاذة– جعل "خطؤات" جمع خُطأة، فُعلة من الخطأ، قال صاحب "العين": خطو: خَطَوْتُ خَطْوةً واحدةً، والاسمُ الخُطْوةُ، وجَمعُها خُطًى، وقوله

---

١) "المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها" لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي، ت: ٣٩٢هـ، ١١٧/١، ٢٣٣/١، ط/ وزارة الأوقاف.

٢) "البحر المحيط" لأبي حيان، ١٠١/٢. وبنحو هذين التوجيهين قال كل من: الإمام السمين الحلبي في "الدر المصون" ٢٢٤/٢. والإمام ابن عادل في "اللباب في علوم الكتاب" ١٥٣/٣. وقال بالتوجيه الأول منهما، كل من: الإمام أبو عطية في "المحرر الوجيز" ٢٣٧/١. والإمام القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن" ٢٠٨/٢. والإمام الشوكاني في "فتح القدير" ١٩٣/١. والإمام محمد صديق خان في "فتح البيان في مقاصد القرآن" ٣٣٥/١، ط/ المكتبة العصرية. وقال بالتوجيه الثاني: الإمام الزمخشري في "الكشاف" ٢١٣/١.

٣) "تهذيب اللغة" للأزهري، باب الخاء والطاء، ٢٠٧/٧. ونقل قوله كل من: الإمام ابن منظور في "لسان العرب" باب الواو والياء من المعتل، فصل الخاء المعجمة، مادة خطا، ٢٣١/١٤. والإمام الزبيدي في "تاج العروس" باب الواو والياء، فصل الْخَاء الْمُعْجَمَة مَعَ الْوَاو وَالْيَاء، مادة خطو، ٥٥٩/٣٧.

تعالى: [لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ]، ومن خفف قال: خُطْوات، -بسكون الطاء- أي: آثار الشيطان، أي: لا تقتدوا به، ومن هَمَزَ جَعَلَ الواحدةً خُطْأة، من الخَطيئة أي: مَأثَماً.(١)

أو جعل "خطؤات" جمع خُطوة، على أن الضمة إذا كانت على الواو قد تهمز، لكن الضمة هنا على الطاء قبلها فتوهم كونها على الواو فهمزت، قال الإمام الطيبي معلقا على قول الإمام الزمخشري: (و"خُطؤات" بضمتين وهمزة، جعلت الضمة على الطاء كأنها على الواو)(٢)، قال: والأصل أن الضمة إذا كانت على الواو يجوز قلبها همزة، وها هنا وإن لم تكن الضمة عليها إلا أنها على جارها، فجعلت كأنها على الواو، قال الزجاج: هذا جائز في العربية.(٣)

وأما ما ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد البلوطي، فيتسق إجمالا مع التوجيه الأول للقراءة الشاذة "خطؤات" بالهمز، وسهلت الهمزة فأبدلت واوا، وهو ما ذهب إليه الأخفش، أن الهمزة أصل، وهو من الخطأ، جمع خُطْأة، إلا أن ما نقل عن القاضي منذر بن سعيد أنها جمع خَطَأ، فلعل هذا سبق قلم منه، أو تحريف في النقل عنه، وإلا فهذا لم يقل به أحد من أئمة اللغة والتفسير. والله أعلم.

---

١) "العين" لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت: ١٧٠هـ، باب الثلاثي المعتل من الخاء، باب الخاء والطاء و (و ا ي ء) معهما، مادة: خطو، ٢٩٢/٤، ط/ دار الهلال.

٢) "الكشاف" للزمخشري، ٢١٣/١.

٣) "فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب" حاشية الطيبي على "الكشاف"، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، ت: ٧٤٣هـ، ١٩٠/٣، ط/ جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم.

المطلب الثاني

أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة يس

المسألة التاسعة: مفرد [ظِلَلٍ] في قوله تعالى:

[هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَلٍ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ]

📖 **قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى:** [هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَلٍ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ](١): وقال منذر بن سعيد: [ظِلَلٍ] جمع ظِلَّة، بكسر الظاء.(٢)

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

ذهب القاضي منذر بن سعيد البلوطي إلى جواز أن تكون [ظِلَلٍ] جمع ظِلَّة بكسر الظاء، كما أنها جمع ظُلَّة بضم الظاء.

📖 **دراسة المسألة:**

ذهب أئمة اللغة والتفسير إلى أن [ظِلَلٍ] جمع ظِلّ، كـ"شِعَاب" جمع "شِعْب"، و"ذئاب" جمع "ذئب"، أو جمع ظُلَّة، كـ"قِلَال" جمع "قُلَّة"، و"عِلَاب" جمع "عُلْبة"، إلا أن "فِعَالا" لا ينقاس في "فُعْلة" بل يحفظ، ومن قرأ من القراء "ظُلَل" بضم الظاء والقصر، فهي جمع ظُلَّة، كـ"غُرَف" جمع "غُرْفة"، و"خُلَل" جمع "خُلَّة".(٣)

---

١) سورة يس: ٥٦.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ٤٥٩/٤. وذكر هذا القول -أيضا- عن القاضي منذر ابن سعيد البلوطي من المفسرين: الإمام أبو حيان في "البحر المحيط" ٧٦/٩.

٣) "تفسير الطبري" ٢٦١/٤، ٢٦٢. "تهذيب اللغة" للأزهري، باب الظاء واللام، ٢٥٩/١٤. "بحر العلوم" للسمرقندي، ١٢٨/٣. "الكشف والبيان عن تفسير القرآن" لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي، ت: ٤٢٧هـ، ١٢٨/٢، ١٣٢/٨، ط/ دار إحياء=

أما قول القاضي منذر بن سعيد أن [ظِلَلٍ] جمع ظِلَّة بكسر الظاء، فهي لغة في ظُلَّة، قال الإمام ابن عطية: وَهِيَ لُغَةٌ فِي ظُلَّةٍ.(١)

وقال الإمام السمين الحلبي: وقرأ الأخَوان -(أي: حمزة والكسائي)- "في ظُلَلٍ" بضم الظاءِ والقصرِ، وهو جمع ظُلَّة نحو: غُرْفَة وغُرَف، وحُلَّة وحُلَل، وهي عبارةٌ عن الفُرُشِ والسُّتُور، وقرأ الباقون بكسرِ الظاءِ والألفِ، (أي: [فِي ظِلَلٍ])- جمعَ ظُلَّة أيضاً، كحُلَّة وحِلال، وبُرْمة وبِرام، أو جمعَ فِعْلة بالكسر، إذ يُقال: ظُلَّة وظِلَّة بالضمِّ والكسرِ فهو كلِقْحة ولِقاح، إلاَّ أنَّ فِعالاً لا ينقاس فيها، أو جمعَ فِعْل -(أي: ظِلٍّ)- نحو: ذِئْب وذِئاب، وريْح ورِياح.(٢)

مما سبق يتبين أن قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي أن [ظِلَلٍ] جمع ظِلَّة، بكسر الظاء، قول صحيح، وظِلَّة بالكسر لغة في ظُلَّة بالضم، وإن كان "فعالا" لا ينقاس في "فعلة" إلا أنه محفوظ فيها.

=التراث العربي. "المخصص" لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت: ٤٥٨هـ، ٥١٢/١، ط/ دار إحياء التراث العربي، تحقيق: خليل إبراهيم. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢٥/٣. "أنوار التنزيل" للبيضاوي، ٢٧١/٤.

١) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ٤٥٩/٤.

٢) ينظر: "الدر المصون" للسمين الحلبي، ٢٧٨/٩.

المطلب الثالث

أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الفتح

المسألة العاشرة: سبب المغفرة في قوله تعالى:

[لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ]

📖 **قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى:** [إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا][1]: وقال منذر بن سعيد: المعنى: مجاهدتك بالله المقترنة بالفتح هي ليغفر.[2]

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

ذهب القاضي منذر بن سعيد البلوطي إلى أن غاية جهاد النبي ﷺ وسعيه في إعلاء دين الله عز وجل ونصرته المقترن بالفتح، هي مغفرة الله لنبيه، فسبب المغفرة هي جهاده ﷺ وتحمله المشاق في سبيل إعلاء كلمة الله عز وجل.

📖 **دراسة المسألة:**

ذهب الإمام الطبري –رحمه الله– إلى أن المعنى: إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً تسبح وتستغفر عنده ليغفر لك، فيكون الغفران من الله جزاء لتسبيح النبي ﷺ واستغفاره عند إتيان الفتح، مستدلا بسورة النصر، وعبارته:

إِنَّا حَكَمْنَا لَكَ يَا مُحَمَّدُ حُكْمًا لِمَنْ سَمِعَهُ أَوْ بَلَغَهُ عَلَى مَنْ خَالَفَكَ وَنَاصَبَكَ مِنْ كُفَّارِ قَوْمِكَ، وَقَضَيْنَا لَكَ عَلَيْهِمْ بِالنَّصْرِ وَالظَّفَرِ، لِتَشْكُرَ رَبَّكَ، وَتَحْمَدَهُ عَلَى نِعْمَتِهِ بِقَضَائِهِ لَكَ عَلَيْهِمْ، وَفَتْحِهِ مَا فَتَحَ لَكَ، وَلِتُسَبِّحَهُ وَتَسْتَغْفِرَهُ، فَيَغْفِرَ

---

١) سورة الفتح: ١، ٢.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٢٦/٥.

لَكَ بِفِعَالِكَ ذَلِكَ رَبُّكَ، مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ قَبْلَ فَتْحِهِ لَكَ مَا فَتَحَ، وَمَا تَأَخَّرَ بَعْدَ فَتْحِهِ لَكَ، ذَلِكَ مَا شَكَرْتَهُ وَاسْتَغْفَرْتَهُ، وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا هَذَا الْقَوْلَ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الآيَةِ لِدِلالَةِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا]، عَلَى صِحَّتِهِ، إِذْ أَمَرَهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَنْ يُسَبِّحَ بِحَمْدِ رَبِّهِ إِذَا جَاءَهُ نَصْرُ اللَّهِ وَفَتْحُ مَكَّةَ، وَأَنْ يَسْتَغْفِرَهُ، وَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ تَوَّابٌ عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَفِي ذَلِكَ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: [لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ]، إِنَّمَا هُوَ خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ الصلاة والسلام عَنْ جَزَائِهِ لَهُ عَلَى شُكْرِهِ لَهُ، عَلَى النِّعْمَةِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَيْهِ مِنْ إِظْهَارِهِ لَهُ مَا فَتَحَ.(١)

وضعَّفَ قولَه الإمامُ ابن عطية، قائلا: وهذا ضعيف من وجهين أحدهما: أن سورة [إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ]، إنما نزلت من آخر مدة النبي عليه السلام ناعية له نفسه، حسبما قال ابن عباس عند ما سأل عمر عن ذلك، والآخر: أن تخصيص النبي عليه السلام بالتشريف كان يذهب، لأن كل أحد من المؤمنين هو مخاطب بهذا الذي قال الطبري، أي سبح واستغفر لكي يغفر الله، ولا يتضمن هذا أن الغفران قد وقع.(٢)

بينما ذهب الإمام ابن عطية إلى أن المعنى: أن الله فتح لك لكي يجعل ذلك أمارة وعلامة لغفرانه لك، فكأنها لام صيرورة.(٣)

وعلق على قوله الإمام السمين الحلبي قائلا: وهذا كلامٌ ماشٍ على

---

١) "تفسير الطبري" ١٩٧/٢٢، ١٩٨.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٢٦/٥.

٣) المرجع السابق

الظاهر.(١)

والظاهر من الآية الكريمة: أن الله جعل الفتح سببا للمغفرة وما عطف عليها، والمغفرة وما عطف عليها علة للفتح، فالله رتب على الفتح مغفرته لنبيه ﷺ، وإتمام النعمة عليه، وهدايته إياه الصراط المستقيم، ونصره له نصرا عزيزا، فكأن الله عز وجل يسر لنبيه الفتح ليجمع له عز الدارين، وأغراض العاجل والآجل، **قال عبد الكريم الخطيب:** قوله تعالى: [لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا]، هو بيان لما ترتب على هذا الفتح من سوابغ النعمة، وفواضل الإحسان، التي يفيضها الله سبحانه وتعالى على نبيه الكريم.(٢)، **وقال الإمام ابن عاشور:** التقدير: إِنَّا فَتَحْنَا فَتْحًا مُبِينًا لأَجْلِكَ لِغُفْرَانِ اللَّهِ لَكَ وَإِتْمَامِ نِعْمَتِهِ عَلَيْكَ، وَهِدَايَتِكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَنَصْرِكَ نَصْرًا عَزِيزًا، وَجُعِلَتْ مَغْفِرَةُ الله للنبيﷺ عِلَّةً لِلْفَتْحِ، لأَنَّهَا مِنْ جُمْلَةِ مَا أَرَادَ اللَّهُ حُصُولَهُ بِسَبَبِ الْفَتْحِ.(٣)

وجعل الفتح سببا للمغفرة من حيث إنه جهاد في سبيل إعلاء دين الله عز وجل، واتساع رقعة الإسلام، **قال الإمام البيضاوي:** [لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ] علة للفتح من حيث إنه مسبب عن جهاد الكفار، والسعي في إزاحة الشرك، وإعلاء الدين، وتكميل النفوس الناقصة قهراً، ليصير ذلك بالتدريج اختياراً، وتخليص الضعفة عن أيدي الظلمة.(٤)، **وقال الإمام أبو السعود:** [لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ] غايةٌ للفتحِ منْ حيثُ إنَّه مترتبٌ على سعيهِ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ في

---

١) "الدر المصون" للسمين الحلبي، ٧٠٩/٩.

٢) "التفسير القرآني للقرآن" لعبد الكريم الخطيب، ت: ١٣٩٠هـ، ٣٩٥/١٣، ط/ دار الفكر.

٣) ينظر: "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ١٤٦/٢٦.

٤) "أنوار التنزيل" للبيضاوي، ١٢٦/٥.

إعلاءِ كلمةِ الله تعالى بمكابدةِ مشاقِّ الحروبِ واقتحامِ مواردِ الخطوبِ.[١]، **وقال الأستاذ أحمد بن مصطفى المراغي** –ما ملخصه–: أن الفتح كان كفيلا لمغفرة الله لنبيه، وإتمام النعمة عليه، والهداية إلى الصراط المستقيم، والمنعة والعزة، فكأنه سبحانه يقول لرسوله: لقد بلّغت الرسالة، ونصبت في العمل، وجاهدت بلسانك وسيفك، وجمعت الرجال والسلاح، وتلطفت وأغلظت، وأخلصت في عملك، وفعلت فى وجيز الزمن ما لم ينله مثلك في طويله، حتى تمّ ما ندبناك له، فلتجن ثمار عملك، ولتقرّ عينا بما آل إليه أمرك في الدنيا والآخرة.[٢]

والمتأمل في قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي –"أن مجاهدة النبي ﷺ بالله المقترنة بالفتح هي ليغفر"–، يجد قوله هذا يتسق مع الأقوال الثلاثة السابقة، فالفتح من حيث هو جهاد في سبيل الله وإعلاء لدينه سبيل وسبب لمغفرة الله لنبيه ﷺ. والله أعلم بمراده.

****

المسألة الحادية عشرة: استنباط خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى: [قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ فَإِن تُطِيعُوا۟ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا][٣]:

---

١) "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم" لأبي السعود العمادي، ت: ٩٨٢هـ، ١٠٤/٨، ط/ دار إحياء التراث.

٢) ينظر: "تفسير المراغي" لأحمد بن مصطفى المراغي، ت: ١٣٧١هـ، ٨٢/٢٦، ط/ مكتبة مصطفى البابي الحلبي.

٣) سورة الفتح: ١٦.

واختلف الناس من القوم المشار إليهم في قوله: [إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ] فقال عكرمة وابن جبير وقتادة: هم هوازن ومن حارب رسول الله ﷺ في حنين. قال القاضي أبو محمد: ويندرج في هذا القول عندي من حورب وغلب في فتح مكة. وقال كعب: هم الروم الذين خرج إليهم رسول الله ﷺ عام تبوك والذين بعث إليهم في غزوة مؤتة. وقال الزهري والكلبي: هم أهل الردة وبنو حنيفة باليمامة. **وقال منذر بن سعيد:** يتركب على هذا القول أن الآية مؤذنة بخلافة أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، يريد لما كشف الغيب أنهما دعوا إلى قتال أهل الردة. وحكى الثعلبي عن رافع بن خديج أنه قال: والله لقد كنا نقرأ هذه الآية فيما مضى ولا نعلم من هم، حتى دعا أبو بكر إلى قتال بني حنيفة فعلمنا أنهم أريدوا. وقال ابن عباس وابن أبي ليلى: هم الفرس. وقال الحسن: هم فارس والروم. وقال أبو هريرة: هم قوم لم يأتوا بعد. والقولان الأولان حسنان، لأنهما الذي كشف الغيب وباقيهما ضعيف. **وقال منذر بن سعيد:** رفع الله في هذه الجزية، وليس إلا القتال أو الإسلام، وهذا لا يوجد إلا في أهل الردة.[1]

📖 بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:

استنبط القاضي منذر بن سعيد البلوطي من الآية الكريمة خلافة أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، مؤسسا قوله هذا على ما ذهب إليه الإمامان الزهري والكلبي أن القوم المشار إليهم بقوله تعالى: [إِلَىٰ قَوْمٍ

---

١) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٢/٥. وذكر هذا القول –أيضا– عن القاضي منذر ابن سعيد البلوطي من المفسرين: الإمام ابن جزي الكلبي ت: ٧٤١هـ، في "التسهيل لعلوم التنزيل" ٢٨٨/٢. والإمام مجير الدين بن محمد المقدسي الحنبلي ت: ٩٢٧هـ، في "فتح الرحمن في تفسير القرآن" ٣٤٢/٦، ط/ دار النوادر، تحقيق: نور الدين طالب.

أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ] هم أهل الردة وبنو حنيفة باليمامة، ومقويا قوله هذا بأن الله لم يذكر الجزية في الآية الكريمة بل جعل حكمهم القتل أو الإسلام، وهذا لا يكون إلا في أهل الردة.

دراسة المسألة:

ذكر المفسرون في هؤلاء القوم الذين وصفهم الله عز وجل بقوله: [قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ] أقوالا عدة منسوبة إلى الصحابة والتابعين: فمنهم من قال هم هوازن وثقيف الذين حاربهم النبي ﷺ في غزوة حنين، ومنهم من قال هم الروم الذين غزاهم النبي ﷺ في تبوك، ومنهم من قال هم أهل الردة من بني حنيفة باليمامة قوم مسيلمة الكذاب وغيرهم، الذين حاربهم أبو بكر الصديق ﷺ، ومنهم من قال هم أهل فارس الذين غزاهم عمر بن الخطاب ﷺ، ومنهم من قال لم تأت هذه الآية بعد.(١)

ولم يرجح الإمام الطبري –رحمه الله– قولا من هذه الأقوال السابقة – بعد ذكره لها– بل ذهب إلى أن نقول كما قال الله: [سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ] من غير تعيين قوم، قائلا: وَأَوْلَى الأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَخْبَرَ عَنْ هَؤُلاءِ الْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرَابِ أَنَّهُمْ سَيُدْعَوْنَ إِلَى قِتَالِ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ فِي الْقِتَالِ، وَنَجْدَةٍ فِي الْحُرُوبِ، وَلَمْ يُوضَعْ لَنَا الدَّلِيلُ مِنْ خَبَرٍ وَلا عَقْلٍ عَلَى أَنَّ الْمَعْنِيَّ بِذَلِكَ هَوَازِنُ، وَلا بَنُو حَنِيفَةَ وَلا فَارِسُ وَلا

---

١) ينظر: "تفسير الطبري" ٢١٩/٢٢ وما بعدها. "تأويلات أهل السنة" للماتريدي، ٣٠٤/٩. "الكشاف" للزمخشري، ٣٣٨/٤. "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٢/٥. "زاد المسير في علم التفسير" لابن الجوزي، ١٣٢/٤. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢٧٢/١٦. "التسهيل لعلوم التنزيل" لابن جزي الكلبي ٢٨٨/٢.

الرُّومُ، وَلا أَعْيَانٌ بِأَعْيَانِهِمْ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ عَنَى بِذَلِكَ بَعْضَ هَذِهِ الأَجْنَاسِ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ عَنَى بِهِمْ غَيْرَهُمْ، وَلا قَوْلَ فِيهِ أَصَحُّ مِنْ أَنْ يُقَالَ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّهُمْ سَيُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ.(١)

وقد سار على دربه الإمام أبو حيان قائلا: وَالَّذِي أَقُولُهُ: إِنَّ هَذِهِ الأَقْوَالَ تَمْثِيلاتٌ مِنْ قَائِلِيهَا، لا أَنَّ الْمَعْنَى بِذَلِكَ مَا ذَكَرُوا، بَلْ أَخْبَرَ بِذَلِكَ مُبْهَمًا دَلالَةً عَلَى قُوَّةِ الإِسْلامِ وَانْتِشَارِ دَعْوَتِهِ، وَكَذَا وَقَعَ حُسْنُ إِسْلامِ تِلْكَ الطَّوَائِفِ، وَقَاتَلُوا أَهْلَ الرِّدَّةِ زَمَانَ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانُوا فِي فُتُوحِ الْبِلادِ أَيَّامَ عُمَرَ وَأَيَّامَ غَيْرِهِ مِنَ الْخُلَفَاءِ.(٢)

ﷺ وبعض المفسرين اختاروا قولا بعينه، واختلفت أقوالهم، فذهب الإمام الزمخشري إلى أنهم بنو حنيفة وأهل الردة(٣)، بينما استحسن الإمام ابن عطية قولين، أحدهما: أنهم هوازن ومن حارب رسول الله ﷺ في حنين، وأدرج معهم من حورب وغلب في فتح مكة، وثانيهما: أنهم الروم الذين خرج إليهم رسول الله ﷺ عام تبوك والذين بعث إليهم في غزوة مؤتة، وضعَّف بقية الأقوال الأخرى(٤)، وأما الإمام الرازي فقد قوى وجها واستظهر آخر، قائلا: فِي قَوْلِهِ: [سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ] وُجُوهٌ، أَشْهَرُهَا وَأَظْهَرُهَا: أَنَّهُمْ بَنُو حَنِيفَةَ حَيْثُ تَابَعُوا مُسَيْلِمَةَ وَغَزَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ، وَثَانِيهَا: هُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ غَزَاهُمْ عُمَرُ، ثَالِثُهَا: هَوَازِنُ وَثَقِيفٌ، غَزَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَقْوَى الْوُجُوهِ هُوَ أَنَّ الدُّعَاءَ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ كَانَ الأَظْهَرُ غَيْرَهُ، أَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى قُوَّةِ هَذَا

---

١) "تفسير الطبري" ٢٢١/٢٢.

٢) "البحر المحيط" لأبي حيان، ٤٩٠/٩.

٣) ينظر: "الكشاف" للزمخشري، ٣٣٨/٤.

٤) ينظر: "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٢/٥.

الْوَجْهِ هُوَ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ أَمْرَ الْعَرَبِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ ظَهَرَ وَلَمْ يَبْقَ إِلا كَافِرٌ مُجَاهِرٌ، أَوْ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ طَاهِرٌ، وَامْتَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الصَّلاةِ عَلَى مَوْتَى الْمُنَافِقِينَ، وَتَرَكَ الْمُؤْمِنُونَ مُخَالَطَتَهُمْ.(١)

قلت: والنفس تميل إلى ما ذهب إليه الإمامان الطبري وأبو حيان، وهذا هو الظاهر من الآية الكريمة، فالله عز وجل لم يذكر قوما بعينهم، فعدم الجزم بقوم دون آخرين أولى، لعدم البرهان والدليل القاطع بتخصيص قوم دون غيرهم من كتاب الله أو من صحيح سنة رسول الله ﷺ.

أما ما ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد البلوطي أن الآية الكريمة مؤذنة بخلافة أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، فهذا يتركب على من جزم أن القوم الذين هم أولي بأس شديد هم أهل الردة الذين قاتلهم أبو بكر الصديق ﷺ، أو هم أهل فارس الذين قاتلهم عمر بن الخطاب ﷺ، والجزم بذلك لا دليل عليه من كتاب الله ولا من صحيح السنة، فيبقى قوله رحمه الله محتملا لا نقطع به إلا إذا قطع به الدليل من الكتاب أو السنة.

وقد جزم بقوله هذا الإمام الزمخشري، قائلا: [إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ] يعنى بني حنيفة قوم مسيلمة، وأهل الردّة الذين حاربهم أبو بكر الصديق ﷺ، لأن مشركي العرب والمرتدين هم الذين لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف عند أبى حنيفة، ومن عداهم من مشركي العجم وأهل الكتاب والمجوس تقبل منهم الجزية، وعند الشافعي لا تقبل الجزية إلا من أهل الكتاب والمجوس دون مشركي العجم والعرب، وهذا دليل على إمامة

١) "مفاتيح الغيب" للرازي، ٧٦/٢٨.

أبى بكر الصديق ﷺ، فإنهم لم يدعوا إلى حرب في أيام رسول الله ﷺ، ولكن بعد وفاته.(١)

وتعقبه الإمام أبو حيان قائلا: وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ الله تعالى عَنْهُ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يُدْعَوْا إِلَى حَرْبٍ فِي أَيَّامِ الرسول ﷺ، وَلَكِنْ بَعْدَ وَفَاتِهِ. انْتَهَى. وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَقَدْ حَضَرَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ مع جعفر في مؤتة، وَحَضَرُوا حَرْبَ هَوَازِنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَضَرُوا مَعَهُ فِي سَفْرَةِ تَبُوكَ، وَلا يَتِمُّ قَوْلُ الزَّمَخْشَرِيِّ إِلا عَلَى قَوْلِ مَنْ عَيَّنَ أَنَّهُمْ أَهْلُ الرِّدَّةِ.(٢)

وأما قول القاضي منذر بن سعيد: رفع الله في هذه الجزية، وليس إلا القتال أو الإسلام، وهذا لا يوجد إلا في أهل الردة. فظاهر الآية أن الله عز وجل لم يذكر إلا القتال أو الإسلام، فهؤلاء القوم ليسوا ممن تؤخذ منهم الجزية، لكن قوله: وهذا لا يوجد إلا في أهل الردة. فيه نظر، لأن مشركي العرب والعجم لا تقبل منهم الجزية أيضا، وعلى هذا يجوز أن يكون هؤلاء القوم هم هوازن وثقيف الذين حاربهم النبي في حنين، أو الروم في غزوة تبوك، ولا يتحتم أن يكونوا هم أهل الردة فحسب، **قال الإمام ابن جزي:** وقوّى المنذر بن سعيد القول الثالث: -أنهم أهل الردة من بني حنيفة وغيرهم الذين قاتلهم أبو بكر الصديق- بأن الله جعل حكمهم القتل أو الإسلام ولم يذكر الجزية، قال: وهذا لا يوجد إلا في أهل الردّة، قلت: وكذلك هو موجود في كفار العرب، إذ لا تؤخذ منهم الجزية فيقوّي ذلك أنهم هوازن.(٣)

---

١) "**الكشاف**" **للزمخشري**، ٣٣٨/٤.

٢) "**البحر المحيط**" **لأبي حيان**، ٤٩٠/٩.

٣) **ينظر**: "**التسهيل لعلوم التنزيل**" **لابن جزي الكلبي**، ٢٨٨/٢.

المسألة الثانية عشرة: بيان ما في قلوب الصحابة أثناء بيعة الرضوان

قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى: [لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا](١): وقال الطبري ومنذر بن سعيد، معناه: من الإيمان وصحته، والحب في الدين والحرص عليه.(٢)

بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:

بَيَّنَ القاضي منذر بن سعيد البلوطي ما اشتملت عليه قلوب الصحابة الكرام أثناء بيعة الرضوان من حب الدين والحرص على رفعته، ومن صدق إيمانهم وصحته، فكانوا أهلا لرضا الله عنهم، ولنزول السكينة عليهم، ولِمَنْحِهِم فتحا قريبا، هو فتح خيبر.

دراسة المسألة:

جمهور المفسرين على أن المراد بقوله تعالى: [لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ] أي: ما في قلوبهم من الصدق والإخلاص عند مبايعتهم رسول الله ﷺ، والوفاء بما يبايعون النبي ﷺ عليه.(٣)

---

١) سورة الفتح: ١٨.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٤/٥. وذكر هذا القول –أيضا– عن القاضي منذر ابن سعيد البلوطي من المفسرين: الإمام أبو حيان في "البحر المحيط" ٤٩٢/٩. والإمام الثعالبي في "الجواهر الحسان في تفسير القرآن" ٢٥٥/٥. والإمام الآلوسي في "روح المعاني" ٢٦١/١٣.

٣) ينظر: "تفسير الطبري" ٢٢٧/٢٢. "الهداية إلى بلوغ النهاية" لمكي بن أبي طالب، ٦٩٥٥/١١. "الوجيز" للواحدي، ص١٠١٠. "تفسير القرآن" للسمعاني، ٢٠٠/٥.=

ومن المفسرين من ذكر وجها آخر، وهو: ما في قلوبهم من الكآبة بصد المشركين إياهم، والهم والأنفة من لين الجانب للمشركين وصلحهم[١]، واستحسنه الإمامان ابن عطية وأبو حيان، قال الإمام ابن عطية: وهذا تأويل حسن يترتب معه نزول السَّكِينَةَ والتعريض بالفتح القريب.[٢]

ونسب بعض المفسرين إلى مقاتل أنه قال: ما في قلوبهم من كراهة البيعة على الموت[٣]، وضعفه الإمام ابن عطية قائلا: وهذا ضعيف، فيه مذمة مذمة للصحابة.[٤]

أما ما ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد البلوطي فهو ينسجم ويتسق مع ما ذهب إليه جمهور المفسرين، فصحة إيمانهم وحبهم لهذا الدين

="الكشاف" للزمخشري، ٣٤٠/٤. "زاد المسير في علم التفسير" لابن الجوزي، ١٣٣/٤. "مفاتيح الغيب" للرازي، ٧٩/٢٨. "أنوار التنزيل" للبيضاوي، ١٢٩/٥. "مدارك التنزيل وحقائق التأويل" للنسفي، ٣٣٩/٣. "التسهيل لعلوم التنزيل" لابن جزي الكلبي ٢٨٩/٢. "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم" لأبي السعود، ١١٠/٨. "روح المعاني" للآلوسي، ٢٦١/١٣. "محاسن التأويل" للقاسمي، ٤٩٨/٨. "التفسير الوسيط" للطنطاوي، ٢٧٦/١٣.

١) ينظر: "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٤/٥. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢٧٨/١٦. "البحر المحيط" لأبي حيان، ٤٩٢/٩. "روح المعاني" للآلوسي، ٢٦١/١٣. "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ١٧٥/٢٦.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٤/٥.

٣) ينظر: "النكت والعيون" للماوردي، ٣١٦/٥. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢٧٨/١٦. "فتح القدير" للشوكاني، ٦٠/٥.

٤) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٤/٥.

وحرصهم على رفعته أدلة واضحة وعلامات بارزة على إخلاصهم وصدقهم في إيمانهم ووفائهم ببيعتهم رسول الله ﷺ.

****

المسألة الثالثة عشرة: تفسير المَعَرَّة

📖 **قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى:** [هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ۚ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا](١):

وقال منذر: المعرة: أن يعيبهم الكفار ويقولوا قتلوا أهل دينهم.(٢)

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

بَيَّنَ الله عز وجل في الآية الكريمة نعمة من نعمه على المؤمنين إبان صلح الحديبية، وكشف لهم عن جانب من حكمته عليهم في منع القتال بينهم وبين مشركي مكة، وهي وجود رجال ونساء مؤمنين في مكة لا يعلم بهم المؤمنون، فتصيبكم المعرة بقتلهم، وفسر القاضي منذر بن سعيد المعرة هنا بتعييب الكفار للمؤمنين بقتلهم أهل دينهم.

📖 **دراسة المسألة:**

المَعَرَّةُ: الأَمر الْقَبِيحُ الْمَكْرُوهُ والأَذى، وَهِيَ مَفْعلة مِنَ العَرّ، وعَرَّه بِشَرٍّ، أَي: ظلَمه وَسَبَّهُ وأَخذ مالَه، فَهُوَ مَعْرُورٌ، وعَرَّه بِمَكْرُوهٍ يعُرُّه عَرّاً:

---

١) سورة الفتح: ٢٥.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٧/٥. وذكر هذا القول –أيضا– عن القاضي منذر بن سعيد البلوطي من المفسرين: الإمام أبو حيان في "البحر المحيط" ٤٩٦/٩. والإمام الثعالبي في "الجواهر الحسان في تفسير القرآن" ٢٥٨/٥. والإمام الآلوسي في "روح المعاني" ٢٦٧/١٣.

أَصابَه بِهِ، وَالاسْمُ العُرَّة، وعَرَّه أَي: سَاءَهُ، وَالْمَعَرَّةُ: الْمَسَاءَةُ، وَالْمَعَرَّةُ: الإِثْم.(١)

واختلف المفسرون في تفسير المعرة هنا على أقوال عدة:

أولها: أنها الكفارة، وعزاه بعض المفسرين(٢) إلى الكلبي ومقاتل، وذهب إلى هذا القول الإمام الطبري، قائلا: الْمَعْنَى: فَتُصِيبُكُمْ مِنْ قِبَلِهِمْ مَعَرَّةٌ تُعَرُّونَ بِهَا، يَلْزَمُكُمْ مِنْ أَجْلِهَا كَفَّارَةُ قَتْلِ الْخَطَأِ، وَذَلِكَ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، مَنْ أَطَاقَ ذَلِكَ، وَمَنْ لَمْ يُطِقْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ، وَإِنَّمَا اخْتَرْتُ هَذَا الْقَوْلَ دُونَ الْقَوْلِ الَّذِي قَالَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، لأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَوْجَبَ عَلَى قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ فِي دَارِ الْحَرْبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ هَاجَرَ مِنْهَا، وَلَمْ يَكُنْ قَاتَلَهُ عَلِمَ إِيمَانَهُ الْكَفَّارَةَ دُونَ الدِّيَةِ، فَقَالَ: [فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ](٣)، لَمْ يُوجِبْ عَلَى قَاتِلِهِ خَطَأً دِيَتَهِ، فَلِذَلِكَ قُلْنَا: عَنَى بِالْمَعَرَّةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الْكَفَّارَةَ.(٤)

---

١) ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر" لابن الأثير، حرف العين، بَابُ الْعين مع الراء، (عرر)، ٢٠٥/٣. "لسان العرب" لابن منظور، حرف الراء، فصل العين المهملة، ٥٥٨/٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" للفيومي، كتاب العين، الْعَيْنُ مَعَ الرَّاءِ وَمَا يَثْلُثُهُمَا، (ع ر ر)، ٤٠١/٢.

٢) ينظر: "زاد المسير" لابن الجوزي، ١٣٦/٤. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢٨٥/١٦. "فتح القدير" للشوكاني، ٦٤/٥. "فتح البيان" لمحمد صديق خان، ١١٢/١٣.

٣) سورة النساء: جزء من الآية ٩٢.

٤) "تفسير الطبري" للطبري، ٢٥٠/٢٢. وذكر هذا القول أيضا غير واحد من المفسرين، منهم: "تأويلات أهل السنة" ٣١٠/٩. "الكشف والبيان" للثعلبي، ٦٢/٩. "التفسير الوسيط" للواحدي، ١٤٣/٤. "معالم التنزيل" للبغوي، ٢٤٢/٤. "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٧/٥. "مفاتيح الغيب" للرازي، ٨٢/٢٨. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢٨٥/١٦

ثانيها: أن يعيبهم الكفار بالقيل والقال، يقولون: إنهم قتلوا أصحابهم ومن كان على دينهم من أهل الإسلام، وهذا القول المعزو إلى منذر بن سعيد البلوطي، وهو إحدى قولين اختارهما الإمام الماتريدي[١]، وحسنه الإمام ابن عطية[٢]، وذكره غير واحد من المفسرين[٣].

ثالثها: تألم نفوسهم لقتل إخوانهم، ويصيبهم الحزن والندامة، وهذا هو القول الآخر الذي اختاره الإمام الماتريدي[٤]، وحسنه الإمام ابن عطية[٥]، واستظهره الإمام ابن جزي، قائلا: [فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةُۢ] أي: تصيبكم من قتلهم مشقة وكراهة، واختلف هل يعني الإثم في قتلهم أو الدية أو الكفارة أو الملامة، أو عيب الكفار لهم بأن يقولوا: قتلوا أهل دينهم، أو تألم نفوسهم من قتل المؤمنين، وهذا أظهر لأن قتل المؤمن الذي لا يعلم إيمانه وهو بين أهل الحرب لا إثم فيه ولا دية، ولا ملامة، ولا عيب.[٦]

رابعها: وجوب غرم الدية، وهذا القول عزاه كثير من المفسرين[٧] إلى محمد بن إسحاق، وهذا القول لم يرتضيه الإمام الطبري، -وسبق ذكر قوله

---

١) "تأويلات أهل السنة" للماتريدي، ٣١٠/٩.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٧/٥.

٣) ينظر -على سبيل المثال- : "الكشف والبيان" للثعلبي، ٦٢/٩. "معالم التنزيل" للبغوي، ٢٤٢/٤. "مفاتيح الغيب" للرازي، ٨٢/٢٨. "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ٢٨٥/١٦. "مدارك التنزيل" للنسفي، ٣٤١/٣. "التفسير الوسيط" لمحمد سيد طنطاوي، ٢٨٠/١٣.

٤) "تأويلات أهل السنة" للماتريدي، ٣١٠/٩.

٥) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٧/٥.

٦) "التسهيل لعلوم التنزيل" لابن جزي، ٢٩٠/٢.

٧) ينظر: "تفسير الطبري" للطبري، ٢٥٠/٢٢. "تأويلات أهل السنة" للماتريدي، ٣٠٩/٩. "الكشف والبيان" للثعلبي، ٦٢/٩. "النكت والعيون" للماوردي، ٣٢٠/٥.=

في التفسير الأول للمعرة-، ولا الإمام ابن جزي، -وسبق ذكر قوله في القول السابق-، وضعفه الإمام ابن عطية، قال الإمام ابن عطية: واختلف الناس في تعيين هذه المعرة، فقال ابن زيد: هي المأثم، وقال ابن إسحاق: هي الدية، وهذان ضعيفان، لأنه لا إثم ولا دية في قتل مؤمن مستور الإيمان من أهل الحرب.(١)

خامسها: الإثم أو المأثم، وذكر هذا القول عن ابن زيد بعض المفسرين(٢)، وضعفه الإمام ابن عطية،-وسبق قوله في تضعيفه له في القول السابق-.

أما ما ذهب إليه القاضي منذر بن سعيد البلوطي فهو قول يدخل في معنى المعرة هنا في الآية الكريمة، ويتسق مع معناها اللغوي، وحسنه الإمام ابن عطية، قائلا: وقال الطبري حكاه الثعلبي: هي الكفارة، وقال منذر: المعرة: أن يعيبهم الكفار ويقولوا قتلوا أهل دينهم، وقال بعض المفسرين: هي الملام والقول في ذلك، وتألم النفس منه في باقي الزمن، وهذه أقوال حسان.(٣)

="معالم التنزيل" للبغوي، ٢٤٢/٤. "المحرر الوجيز" ١٣٧/٥. "زاد المسير" لابن الجوزي، ١٣٦/٤. "الجامع لأحكام القرآن" ٢٨٦/١٦. "البحر المحيط" لأبي حيان، ٤٩٦/٩. "اللباب" لابن عادل، ٥٠٤/١٧.

١) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٧/٥.

٢) ينظر: "النكت والعيون" للماوردي، ٣٢٠/٥. "المحرر الوجيز" ١٣٧/٥. "البحر المحيط" لأبي حيان، ٤٩٦/٩. "اللباب" لابن عادل، ٥٠٣/١٧. "روح المعاني" للآلوسي، ١١٣/٢٦.

٣) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٣٧/٥.

المطلب الرابع

أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الحجرات

المسألة الرابعة عشرة: الرد على من قال إن المسلمين كلهم عدول

📖 **قال الإمام ابن عطية عند تفسير قوله تعالى:** [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ][1]: قال منذر بن سعيد هذه الآية ترد على من قال: إن المسلمين كلهم عدول حتى تثبت الجرحة، لأن الله تعالى أمر بالتبين قبل القبول.[2]

📖 **بيان قول القاضي منذر بن سعيد البلوطي:**

حيث إن الله سبحانه وتعالى أمر المؤمنين في الآية الكريمة بالتثبت في الأخبار، ذهب القاضي منذر بن سعيد إلى أن الأصل أن المسلمين ليسوا كلهم عدول، فرد بالآية على من قال إن المسلمين كلهم عدول حتى تثبت الجرحة.

📖 **دراسة المسألة:**

قال الله تعالى: [وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا][3]، فسر النبي ﷺ وسطية الأمة هنا بالعدالة، قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ

---

١) سورة الحجرات: ٦.

٢) "المحرر الوجيز" لابن عطية، ١٤٧/٥. وينظر: "التسهيل لعلوم التنزيل" لابن جزي، ٢٩٥/٢. "البحر المحيط" لأبي حيان ٥١٣/٩.

٣) سورة البقرة: جزء من الآية ١٤٣.

أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهُودُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ، فَتَشْهَدُونَ "، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا] قَالَ: عَدْلا.(١)، فالآية الكريمة بتفسير النبي ﷺ لها توضح خيرية الأمة وعدالتها على الإجمال.

وقول الله عز وجل: [لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ](٢)، يبين أن الأصل في تلقي الأخبار هو حسن الظن بالمؤمنين، فالمسلمون يحسنون الظن ببعضهم، لأن الأصل في المؤمن السلامة والخيرية، لا سيما إن كان من المعروفين بالصلاح.

وما كتبه عمر بن الخطاب ﷺ إلى أبي موسى الأشعري ﷺ قائلا له: الْمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلا مَجْلُودًا فِي حَدٍّ، أَوْ مُجَرَّبًا فِي شَهَادَةِ زُورٍ، أَوْ ظَنِينًا فِي وَلاءٍ أَوْ قَرَابَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَوَلَّى مِنْكُمُ السَّرَائِرَ، وَدَرَأَ عَنْكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ.(٣)، هذا الأثر يبين أن الأصل في المسلمين السلامة والعدالة.

---

١) "صحيح البخاري" كتاب الاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا]، وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ بِلُزُومِ الجَمَاعَةِ، وَهُمْ أَهْلُ العِلْمِ، ١٠٧/٩، حديث رقم ٧٣٤٩.

٢) سورة النور: ١٢.

٣) أخرجه الإمام ابن شبة في "تاريخ المدينة" ٧٧٥/٢. والإمام الدارقطني في "سننه" كِتَابٌ فِي الأَقْضِيَةِ وَالأَحْكَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، كِتَابُ عُمَرَ ﷺ إِلَى أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، ٣٦٧/٥، ٣٦٨، أثر رقم ٤٤٧١. والإمام البيهقي في "السنن الكبرى" جُمَّاعُ أَبْوَابِ مَنْ تَجُوزُ شَهَادَتُهُ، وَمَنْ لا تَجُوزُ مِنَ الأَحْرَارِ الْبَالِغِينَ الْعَاقِلِينَ الْمُسْلِمِينَ، بَابُ: مَنْ جُرِّبَ بِشَهَادَةِ زُورٍ لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَتُهُ، ٣٣٣/١٠، أثر رقم ٢٠٨٣٠. قال أبو عبيد: فأما الظنين فِي الْوَلاء والقرابة: فَالَّذِي يتهم بالدعاوة إِلَى غير أَبِيه، وَالْمُتَوَلِّيّ غير موَالِيه، وَقد يكون أَن يتهم فِي شَهَادَته لقريبه كالوالد للْوَلَد، وَالْوَلَد للوالد. "غريب الحديث"=

وافتتاح الآية التي نحن بصدد دراسة قول القاضي منذر بن سعيد فيها بنداء المؤمنين فيه دلالة على أن الإيمان يقتضي عدم فسقهم بل يقتضي سلامتهم وخيريتهم، قال الإمام الآلوسي: وفي النداء بـ [يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ] دلالة على أن الإيمان إذا اقتضى التثبت في نبأ الفاسق فأولى أن يقتضي عدم الفسق.(١)

ثم إن الآية الكريمة صدرت بعد النداء بحرف [إن] الدال على ندرة الوقوع دلالة على أن الأصل في المؤمنين السلامة من الفسق لخيريتهم وعدالتهم، قال الإمام ابن عاشور: وَأُوثِرَ فِي الشَّرْطِ حَرْفُ إِنْ الَّذِي الأَصْلُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ لِلشَّرْطِ الْمَشْكُوكِ فِي وُقُوعِهِ، لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ شَأْنَ فِعْلِ الشَّرْطِ أَنْ يَكُونَ نَادِرَ الْوُقُوعِ، لا يُقْدِمُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ.(٢)

والغاية والهدف من الآية الكريمة: التثبت من الأخبار قبل تناقلها حفظا للأعراض، ومنعا لإثارة الفتن والقلاقل في المجتمع، وحتى لا يتهم البرآء، لاسيما إذا عرف ناقلوا هذه الأخبار بعدم العدالة، وهذا كله لا يدل على فساد أصل المسلم ولا على عدم عدالته، قال الإمام محمد سيد طنطاوي: فالآية الكريمة ترشد المؤمنين في كل زمان ومكان إلى كيفية استقبال الأخبار

=لأبي عبيد القاسم بن سلام، ت: ٢٢٤هـ، ١٥٥/٢، ط/ دائرة المعارف العثمانية. والأثر صحيح. ينظر: "البدر المنير" لأبي حفص سراج الدين بن الملقن، ت: ٨٠٤هـ، ٦٢٩/٩، ٦٣٠، ط/ دار الهجرة. "ما صح من آثار الصحابة في الفقة" لزكريا بن غلام قادر الباكستاني، ١١٦٣/٣، ط/ دار الخراز. وصححه أيضا الألباني في "إرواء الغليل" لمحمد ناصر الدين الألباني، ت: ١٤٢٠هـ، ٢٩٣/٨، ط/ المكتب الإسلامي.

١) "روح المعاني" للآلوسي، ٢٥٠/٩.

٢) "التحرير والتنوير" لابن عاشور، ٢٢٩/٢٦.

استقبالا سليما، وإلى كيفية التصرف معها تصرفا حكيما، فتأمرهم بضرورة التثبت من صحة مصدرها، حتى لا يصاب قوم بما يؤذيهم بسبب تصديق الفاسق في خبره، بدون تأكد أو تحقق من صحة ما قاله، وبهذا التحقق من صحة الأخبار، يعيش المجتمع الإسلامي في أمان واطمئنان، وفي بعد عن الندم والتحسر على ما صدر منه من أحكام.(١)

❖ مما سبق يتبين أن الأصل في المسلمين الخيرية والعدالة وحسن الظن فيما بينهم، وما ذهب إليه منذر بن سعيد البلوطي من أن الآية الكريمة ترد على من قال: إن المسلمين كلهم عدول حتى تثبت التهمة، هذا القول الذي ذهب إليه مجانب للصواب، فالآية الكريمة في التبين والتثبت من خبر الفاسق، قال الإمام أبو حيان: وَقَالَ مُنذر بْنُ سَعِيدٍ: هَذِهِ الآيَةُ تَرُدُّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ حَتَّى تَثْبُتَ الْجَرْحَةُ، لأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالتَّبَيُّنِ قَبْلَ الْقَبُولِ. انْتَهَى. وَلَيْسَ كَمَا ذَكَرَ، لأَنَّهُ مَا أَمَرَ بِالتَّبْيِينِ إِلا عِنْدَ مَجِيءِ الْفَاسِقِ، لا مَجِيءِ الْمُسْلِمِ، بَلْ بِشَرْطِ الْفِسْقِ، وَالْمَجْهُولُ الْحَالُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، فَالاحْتِيَاطُ لازِمٌ.(٢)

١) "التفسير الوسيط" لمحمد سيد طنطاوي، ٣٠٥/١٣.

٢) "البحر المحيط" لأبي حيان، ٥١٣/٩.

الخاتمة

وفي الختام أحمد الله العلي القدير الذي منَّ عليَّ بإتمام هذا البحث، والمعيشة في ظلال أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير والوقوف على هداياتها وإرشاداتها، فله الحمد والثناء الجميل، وأذكر أهم نتائج البحث، وهي كما يلي:

١- ينتصر القاضي منذر بن سعيد البلوطي لمذهبه الفقهي الظاهري وإن كان مخالفا لما عليه الجمهور.

٢- يوجه القراءات المتواترة بما يتسق مع ما عليه أئمة أهل اللغة والتفسير.

٣- مخالف في بعض أقواله لما عليه جمهور المفسرين.

٤- يذكر القراءة الشاذة من غير سند ولا بيان لشذوذها.

٥- يهتم في تفسيره بالمفردة القرآنية من حيث ذكر أصلها وجمعها ومفردها.

٦- قد ينفرد بقول لم يقل به جمهور المفسرين ولكنه يتسق مع سياق الآية.

٧- يمعن النظر في النظم القرآني ويستنبط منه أقوالا تحتملها الآية الكريمة وقد لا تحتملها.

وأما التوصيات:

١- أوصي بدراسة بقية أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي من أول سورة ق إلى سورة الناس فهي تكفي لبحث مستقل.

٢- أوصي بالاهتمام بأقوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين المتناثرة في كتب التفاسير جمعا لأصح طرق التفسير.

فهرس أهم المصادر والمراجع

القرآن الكريم .

"إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر" لأحمد بن محمد الدمياطي، ت: ١١١٧هـ، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: أنس مهرة.

"الإتقان في علوم القرآن" لجلال الدين السيوطي، ت: ٩١١هـ، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب، تحقيق: محمد أبو الفضل

"إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم" لأبي السعود، ت: ٩٨٢هـ، ط/ دار إحياء التراث العربي.

"أسباب النزول" للواحدي، ت: ٤٦٨هـ، ط/ دار الإصلاح، الدمام، الطبعة الثانية، تحقيق: عصام الحميدان.

"أنوار التنزيل وأسرار التأويل" للبيضاوي، ط/ دار إحياء التراث العربي.

"البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة" لعبد الفتاح بن عبد الغني القاضي، ت: ١٤٠٣هـ، ط/ دار الكتاب العربي.

"البرهان في علوم القرآن" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي، ت: ٧٩٤هـ، ط/ دار إحياء الكتب العربية، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

"التحرير والتنوير" لمحمد الطاهر بن عاشور، ت: ١٣٩٣هـ، ط/ الدار التونسية.

"التسهيل لعلوم التنزيل" لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، ت: ٧٤١هـ، ط/ دار الأرقم بن أبي الأرقم، تحقيق: عبد الله الخالدي، الطبعة الأولى.

"تفسير القرآن العظيم" لابن كثير، ت: ٧٧٤هـ، ط/ دار طيبة، تحقيق: سامي سلامة.

"تفسير القرآن" لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، ت: ٤٨٩هـ، ط/ دار الوطن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس.

"التفسير القرآني للقرآن" لعبد الكريم الخطيب، ت: بعد ١٣٩٠هـ، ط/ دار الفكر العربي، القاهرة.

"تفسير المراغي" للمراغي، ت: ١٣٧١هـ، ط/ مكتبة مصطفى الحلبي.

"تفسير المنار" لمحمد رشيد بن علي رضا الحسيني، ت: ١٣٥٤هـ، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب.

"التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج" للزحيلي، ط/ دار الفكر المعاصر، دمشق، الطبعة الثانية.

"التفسير الوسيط للقرآن الكريم" لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، ط/ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.

"التفسير الوسيط" للزحيلي، ط/ دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى.

"التفسير الوسيط" لمحمد سيد طنطاوي، ت: ١٤٣١هـ، ط/ دار نهضة مصر، القاهرة، الطبعة الأولى.

"تقريب التهذيب" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢هـ، ط/ دار الرشيد، تحقيق: محمد عوامة.

"تهذيب اللغة" لأبي منصور الأزهري ت: ٣٧٠هـ، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ت ط/ ٢٠٠١م، تحقيق: محمد عوض.

"توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم" لابن ناصر الدين محمد بن عبد الله الدمشقي، ت: ٨٤٢هـ، ط/ مؤسسة الرسالة، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي.

"تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" للسعدي، ت: ١٣٧٦هـ،

مؤسسة الرسالة.

"جامع البيان عن تأويل آي القرآن" للطبري، ت: ٣١٠هـ، ط/ دار هجر، تحقيق: عبد الله التركي.

"الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي، ت: ٦٧١هـ، ط/ دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش.

"حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي" ط/ دار الكتب العلمية.

"حجة القراءات" لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، ت: ٤٠٣هـ، ط/ دار الرسالة، تحقيق: سعيد الأفغاني.

"الدر المصون في علوم الكتاب المكنون" لأبي العباس، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، ت: ٧٥٦هـ، ط/ دار االقلم، تحقيق: أحمد الخراط.

"روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني" للآلوسي، ت: ١٢٧٠هـ، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: علي عطية.

"زاد المسير في علم التفسير" لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، ت: ٥٩٧هـ، ط/ دار الكتاب العربي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.

"زهرة التفاسير" لأبي زهرة، ت: ١٣٩٤هـ، ط/ دار الفكر العربي.

"سنن أبي داود" لأبي داود السجستاني، ت: ٢٧٥هـ، ط/ دار الرسالة، الطبعة الأولى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

"سنن الترمذي" للترمذي، ت: ٢٧٩هـ، ط/ مكتبة مصطفى الحلبي، الطبعة الثانية، تحقيق: أحمد شاكر.

"الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" للجوهري، ت: ٣٩٣هـ، ط/ دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة، تحقيق: أحمد عطار.

"صحيح البخاري" لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت: ٢٥٦هـ، ط/ طوق النجاة.

"صحيح مسلم" لأبي الحسن مسلم بن الحجاج، ت: ٢٦١هـ، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: محمد عبد الباقي.

"العجاب في بيان الأسباب" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢هـ، ط/ دار ابن الجوزي، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس.

"غرائب القرآن ورغائب الفرقان" للنيسابوري، ت: ٨٥٠هـ، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: زكريا عميرات.

"فتح القدير" لمحمد بن علي الشوكاني، ت: ١٢٥٠هـ، ط/ دار ابن كثير.

"القاموس المحيط" لمجد الدين الفيروزآبادي، ت: ٨١٧هـ، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، تحقيق: مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة.

"الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل" لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت: ٥٣٨هـ، ط/ مكتبة العبيكان، بالرياض، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض.

"الكشف والبيان عن تفسير القرآن" للثعلبي، ت: ٤٢٧هـ، ط/ دار إحياء التراث العربي، تحقيق: أبو محمد بن عاشور.

"لباب التأويل في معاني التنزيل" للخازن، ت: ٧٤١هـ، ط/ دار الكتب العلمية.

"لباب النقول في أسباب النزول" لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت: ٩١١هـ، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: أحمد الشافعي.

"لسان العرب" لابن منظور، ت: ٧١١هـ، ط/ دار صادر، بيروت.

"المبسوط في القراءات العشر" لأحمد بن الحسين بن مهران، ت: ٣٨١هـ، ط/ مجمع اللغة العربية، تحقيق: سبيع حمزة.

"محاسن التأويل" للقاسمي، ت: ١٣٣٢هـ، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: محمد باسل.

"المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لابن عطية، ت: ٥٤٢هـ، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد السلام محمد.

"مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد" لمحمد بن عمر نووي الجاوي، ت: ١٣١٦هـ، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق: محمد أمين الصناوي.

"مسند أحمد" لأحمد بن حنبل، ت: ٢٤١هـ، ط/ مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون.

"المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" للفيومي، ت: ٧٧٠هـ، ط/ المكتبة العلمية.

"معالم التنزيل في تفسير القرآن" للبغوي، ت: ٥١٠هـ، ط/ دار إحياء التراث العربي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي

"المعجم الكبير" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ت: ٣٦٠هـ، ط/ مكتبة ابن تيمية، تحقيق: حمدي عبد المجيد.

"معجم اللغة العربية المعاصرة" لأحمد مختار عمر، ت: ١٤٢٤هـ، بمساعدة فريق عمل، ط/ عالم الكتب، الطبعة الأولى.

"مفاتيح الغيب" للرازي، ت: ٦٠٦هـ، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.

"المفردات في غريب القرآن" لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، ت: ٥٠٢هـ، ط/ دار القلم، بيروت، تحقيق: صفوان عدنان.

"مقاييس اللغة" لأبي الحسين أحمد بن فارس الرازي، ت: ٣٩٥هـ، ط/ دار الفكر، تحقيق: عبد السلام هارون.

"ميزان الاعتدال في نقد الرجال" لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ت: ٧٤٨هـ، ٥٥٧/٣، ط/ دار المعرفة، تحقيق: علي محمد البجاوي.

"الهداية إلى بلوغ النهاية" لمكي بن أبي طالب، ت: ٤٣٧هـ، ط/ جامعة الشارقة.

****

SOURCE AND REFERENCES

The Holy Quran.

“Ithaf al-Bishar in the Fourteen Readings” by Ahmed bin Muhammad al-Damiati, T: 1117 AH, Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah, investigation: Anas Mahra.

"Mastery in the Sciences of the Qur'an" by Jalal Al-Din Al-Suyuti, T: 911 AH, I / Egyptian General Book Organization, investigation: Muhammad Abu Al-Fadl

"Guiding the Right Mind to the Advantages of the Holy Book" by Abi Al-Saud, T: 982 AH, I / Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.

“Asbab al-Nuzul” by al-Wahidi, T: 468 AH, Dar al-Islah, Dammam, second edition, investigation: Essam al-Humaidan.

“Anwar Al-Tanzil wa Asrar Al-Ta’weel” by Al-Baydawi, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.

"Al-Badoor Al-Zahira in the Ten Frequent Readings from the Paths of Al-Shatibiyya and Al-Durrah" by Abd Al-Fattah bin Abd Al-Ghani Al-Qadi, T: 1403 AH, I / Dar Al-Kitab Al-Arabi.

"The Proof in the Sciences of the Qur'an" by Abi Abdullah Muhammad bin Abdullah Al-Zarkashi, T: 794 AH, I / Dar Ihya Al-Kutub Al-Arabiya, investigation: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim.

"Liberation and Enlightenment" by Muhammad al-Taher bin Ashour, T: 1393 AH, I / Al-Dar Al-Tunisia.

"Facilitation for the Sciences of Revelation" by Abi Al-Qasim Muhammad bin Ahmed bin Jazi Al-Kalbi, T: 741 AH, Dar Al-Arqam bin Abi Al-Arqam, investigation: Abdullah Al-Khalidi, first edition.

"Interpretation of the Great Qur'an" by Ibn Katheer, T: 774 AH, I / Dar Taibah, investigation: Sami Salameh.

"Interpretation of the Qur'an" by Abi Al-Muzaffar Mansour bin Muhammad Al-Sama'ani, T: 489 AH, I / Dar Al-Watan, investigation: Yasser bin Ibrahim, and Ghoneim bin Abbas.

"The Qur'anic Interpretation of the Qur'an" by Abd al-Karim al-Khatib, T: After 1390 AH, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo.

"Tafsir Al-Maraghi" by Al-Maraghi, T: 1371 AH, I / Mustafa Al-Halabi Library.

"Tafsir Al-Manar" by Muhammad Rashid bin Ali Reda Al-Husseini, T: 1354 AH, edition / Egyptian General Book Organization.

Al-Tafsir al-Munir fi al-Aqeedah, Sharia and Manhaj by al-Zuhaili, Dar al-Fikr al-Mu'asir, Damascus, second edition.

"Intermediate Interpretation of the Holy Qur'an" by a group of scholars under the supervision of the Islamic Research Academy in Al-Azhar, i / General Authority for Amiri Press Affairs.

"Intermediate Interpretation" by Al-Zuhaili, Dar Al-Fikr, Damascus, first edition.

"Intermediate Interpretation" by Muhammad Sayyid Tantawi, T: 1431 AH, Dar Nahdat Misr, Cairo, first edition.

"Taqreeb al-Tahdheeb" by Abi al-Fadl Ahmed bin Ali bin Hajar al-Asqalani, T: 852 AH, Dar al-Rasheed, investigation: Muhammad Awama.

"Tahdheeb Al-Lugha" by Abi Mansour Al-Azhari, T: 370 AH, I / Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut, first edition, vol. / 2001 AD, investigation: Muhammad Awad.

Clarification of the suspects in seizing the names of the narrators, their genealogies, their titles, and their nicknames, by Ibn Nasir al-Din Muhammad bin Abdullah al-Dimashqi, T: 842 AH, i / Al-Risala Foundation, investigation: Muhammad Naim al-Iraksusi.

"Tayseer Al-Karim Al-Rahman fi Tafsir Kalam Al-Manan" by Al-Saadi, T: 1376 AH, Al-Risala Foundation.

"Jami' al-Bayan on the Interpretation of Verses of the Qur'an" by al-Tabari, T: 310 AH, I / Dar Hajar, investigation: Abdullah al-Turki.

"Al-Jami' Ahkam Al-Qur'an" by Al-Qurtubi, 671 AH, Dar Al-Kutub Al-Masria, Cairo, second edition, investigation: Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfayyesh.

Haashiyat Muhyiddin Sheikh Zadeh on the interpretation of Al-Baydawi

"The argument of the readings" by Abd al-Rahman bin Muhammad bin Zangala, T: 403 AH, I / Dar Al-Risala, investigation: Saeed Al-Afghani.

"Al-Durr al-Masun fi Ulum al-Kitab al-Maknoun" by Abi al-Abbas, Ahmed bin Yusuf, known as al-Samin al-Halabi, T: 756 AH, Dar al-

Aqlam, investigation: Ahmad al-Kharrat.

"The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and the Seven Muthani" by Al-Alusi, T: 1270 AH, I / Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, investigation: Ali Attia.

"Zad al-Masir fi 'Ilm al-Tafseer" by Abi al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali al-Jawzi, T: 597 AH, Dar al-Kitab al-Arabi, investigation: Abd al-Razzaq al-Mahdi.

"Zahrat al-Tafseer" by Abi Zahra, T: 1394 AH, Dar Al-Fikr Al-Arabi.

"Sunan Abi Dawood" by Abi Daoud Al-Sijistani, T: 275 AH, Dar Al-Risala, first edition, investigation: Shuaib Al-Arnaout.

"Sunan Al-Tirmidhi" by Al-Tirmidhi, T: 279 AH, I / Mustafa Al-Halabi Library, second edition, investigation: Ahmed Shaker.

Al-Sahah is the crown of language and the soundness of Arabic, by Al-Jawhari, T: 393 AH, i / Dar Al-Ilm Li'l-Malayyin, fourth edition, investigation: Ahmed Attar.

"Sahih Al-Bukhari" by Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari, T: 256 AH, I / Touq Al-Najat.

"Sahih Muslim" by Abu al-Hasan Muslim ibn al-Hajjaj, T: 261 AH, I / Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, investigation: Muhammad Abd al-Baqi.

"Al-Ajab fi Bayan al-Asbab" by Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani, T: 852 AH, Dar Ibn al-Jawzi, investigation: Abdul Hakim Muhammad al-Anees.

"The Curiosities of the Qur'an and Raga'ib Al-Furqan" by Al-Nisaburi, T: 850 AH, I / Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, investigation: Zakaria Amirat.

"Fath al-Qadeer" by Muhammad bin Ali al-Shawkani, T: 1250 AH,

Dar Ibn Katheer.

"Al-Qamos Al-Muhit" by Majd Al-Din Al-Fayrouzabadi, T: 817 AH, edition / Al-Resala Foundation, Beirut, eighth edition, investigation: Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation.

"Discovering the Realities of the Mysteries of Revelation and Eyes of Sayings in the Faces of Interpretation" by Abi Al-Qasim Mahmoud bin Omar Al-Zamakhshari, T: 538 AH, i / Obeikan Library, Riyadh, investigation: Adel Abdel Mawgoud, Ali Moawad.

"Disclosure and Statement on the Interpretation of the Qur'an" by Al-Tha'labi, T: 427 AH, I / Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, investigation: Abu Muhammad bin Ashour.

"The door of interpretation in the meanings of downloading" by Al-Khazen, T: 741 AH, I / Dar Al-Kutub Al-Ilmiya.

"Lab al-Naqul fi Asbab al-Nazul" by Abd al-Rahman ibn Abi Bakr al-Suyuti, T: 911 AH, I / Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, investigation: Ahmed al-Shafi'i.

"Lisan al-Arab" by Ibn Manzoor, T: 711 AH, Dar Sader, Beirut.

"Al-Mabsout in the Ten Readings" by Ahmed bin Al-Hussein bin Mahran, T: 381 AH, I / Arabic Language Academy, investigation: Suba'i Hamzah.

"Beauties of Interpretation" by Al-Qasimi, T: 1332 AH, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, investigation: Muhammad Basil.

Al-Moharir Al-Wajeez fi Tafseer Al-Kitab Al-Aziz, by Ibn Attia, vol.

Marah Labeed to reveal the meaning of the Glorious Qur'an, by Muhammad bin Omar Nawawi Al-Jawi, T.

"Musnad Ahmad" by Ahmad bin Hanbal, T: 241 AH, I / Al-Resala

Foundation, investigation: Shuaib Al-Arnaout, and others.

Al-Misbah al-Munir fi Gharib al-Sharh al-Kabir by al-Fayoumi, T: 770 AH, I / Scientific Library.

Landmarks of Revelation in the Interpretation of the Qur'an by Al-Baghawi, T: 510 AH, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, investigation: Abdul-Razzaq Al-Mahdi

"The Great Lexicon" by Abi Al-Qasim Suleiman bin Ahmed Al-Tabrani, T: 360 AH, I / Ibn Taymiyyah Library, investigation: Hamdi Abdul Majeed.

"Dictionary of Contemporary Arabic" by Ahmed Mukhtar Omar, T: 1424 AH, with the assistance of a work team, I / World of Books, first edition.

"Keys to the Unseen" by Al-Razi, T: 606 AH, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut, third edition.

"Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an" by Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad, known as al-Raghib al-Isfahani, T.: 502 AH, Dar al-Qalam, Beirut, investigation: Safwan Adnan.

"Measurements of Language" by Abi Al-Hussein Ahmed bin Faris Al-Razi, T: 395 AH, Dar Al-Fikr, investigation: Abd Al-Salam Haroun.

"The Balance of Moderation in the Criticism of Men" by Abi Abdullah Muhammad bin Ahmed Al-Dhahabi, T: 748 AH, 3/557, I / Dar Al-Maarifa, investigation: Ali Muhammad Al-Bajawi.

"The Guidance to the End" by Makki bin Abi Talib, T: 437 AH, I / University of Sharjah.

فهرس الموضوعات

رقم	الموضوع	رقم الصفحة
١	الملخص باللغة العربية.	١٤٧٤
٢	ABSTRACT	١٤٧٥
٣	المقدمة.	١٤٧٦
٤	التمهيد.	١٤٨٠
٥	المبحث الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير من أول سورة مريم إلى نهاية سورة المؤمنون.	١٤٨٦
٦	المطلب الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة مريم.	١٤٨٧
٧	المطلب الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الأنبياء.	١٥٠٠
٨	المطلب الثالث: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة المؤمنون.	١٥١٨
٩	المبحث الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد البلوطي في التفسير من أول سورة النور إلى نهاية سورة الحجرات.	١٥٢٢
١٠	المطلب الأول: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة النور.	١٥٢٣
١١	المطلب الثاني: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة يس.	١٥٢٧

١٢	المطلب الثالث: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الفتح.	١٥٢٩
١٣	المطلب الرابع: أقوال القاضي منذر بن سعيد في تفسير سورة الحجرات.	١٥٤٤
١٤	الخاتمة.	١٥٤٨
١٥	فهرس أهم المصادر والمراجع.	١٥٤٩
١٦	فهرس الموضوعات.	١٥٦٠

تم بحمد الله تعالى